

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الأيناس

بضعف حديث معاذ في الرأي والقياس
والكلام عليه - رواية دراية -

تأليف

محمد حسن علي بن عبد الرحيم
الحبشي النجدي

دار الصواب للكتاب

ناشرون / عمان - الأردن

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

الإناس

بضعف حديث (معاذ) في الرأي والقياس

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

١٨٩٥٩ / ٢٠٠٦م

دار المصواب للكتاب

ناشرون / عمان الأردن

هاتف: ٠٠٩٦٢٧٨٨٨١٨٤٠٤ - فاكس: ٠٠٩٦٢١٥٠٥١٥٤٧

التوزيع في جميع أنحاء العالم



٦ شارع عزيزة فانوس - ميسية البحرية - جسر السويس - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠٢/٢٤١٤٢٤٨ نليفاكس: ٠٠٢٠٢/٦٣٦٥٦٣٨ جوال: ٠٠٢٠١٠٦٠١٤٩٧٨

E-Mail: Dar_Alemam_Ahmad@yahoo.Com

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الإيناس

بضعف حديث (معاذ) في الرأي والقياس

والكلام عليه - رواية ودراية -

كتبه

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري



دار المصواب للكتاب

ناشرون / عمان الأردن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفَعُ

عبد الرحمن التمجدي
أسكنه الله الفردوس

فلما سألته عن حُجَّتْهم -رحمهم الله- في تصحيحهم المذكور؟ لم يُجِب! وتعلل بأنه لا يذكر شيئاً في هذا!!

والحديث الذي استدَلَّ به الأخ المذكورُ هو حديث معاذ رضي الله عنه لما أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، وسأله: «كيف تقضي إذا عَرَضَ لك قضاءٌ...؟»^(١) إلخ.

وهذا الحديث قد اشتهر ذكرُهُ، وعمَّ الاستدلالُ به، واختلفت أنظارُ أهل العلم وطلبتَه فيه قديماً وحديثاً: فمنهم من صحَّحه، ومنهم من ضعَّفه، ومنهم من أورده دون ذكر شيء فيه^(٢)!!

ولقد تكلم على هذا الحديث -طويلاً- شيخنا العلامة المحدث أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله تعالى- في كتابه الفريد «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢/٢٧٣-٢٨٦) جازماً بضعفه، راداً أقوال من صحَّحه، ناقضاً أدلتهم!

وكنت قد التقيت -قديماً- بعض المشتغلين بالسنة ممن يقولون بصحة هذا الحديث، فجرى حوارٌ علميٌّ معهم، فأوردوا عليَّ شُبُهات جديدةً لم يُجِبْ عليها شيخنا -رحمه الله- في بحثه المشار إليه، فأجبتهم -يومها- بما وقَّني الله إليه، ولكن

(١) وسيأتي نصه -بتمامه-.

(٢) كالسيوطي في «مفتاح الجنة» رقم (١٦٠)، وابن حمزة الحسيني في «البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف» (٢/٢٨٦) - وغيرهما من كتب الحديث-، وكذا في كتب أصول الفقه عند كلامهم عن الاجتهاد، أو القياس- كما في «البحر المحيط» (٥/٢٤) للزركشي، و«المواقفات» (٤/٢٩٨) للشاطبي-، و«المستصفى» (٢/٢٥٤) للغزالي-، وغيرهم؛ بل إنه قد لا يخلو ذكرُهُ من كتاب.

هذا - كما لا يخفى - غير كافٍ؛ إذ لا بدَّ من جمع جميع الشبهات، والأدلة الواردة على هذا الحديث، وبينها بيانًا شافيًا كافيًا؛ براهين ثابتة، وأقوال مصونة.

فرايتني أبحثُ وأبحثُ، فأسجِّلُ عندي كُلَّ ما يتعلق بهذا الحديث، ولا أتركُ كلمةً فيه - مما وقفتُ عليه - إلاَّ أوردتها، وبيَّنتُ قيمتها العلمية في ميزان هذا العلم الشريف، فاجتمع لديَّ - والله الحمد - الشيءُ الكثيرُ الطيبُ حول هذا الحديث سلبًا وإيجابًا.

فرايتُ لزأما عليَّ أن أنشرَ ما وقفتُ عليه؛ مرتبًا، محققًا، مدروسًا - حتى يستفيد منه المسلمون جميعًا: علماءً وطلبةً علم - في هذا الجزء^(١) اللطيف، مستفيدًا - جدًّا - مما أورده شيخنا - رحمه الله - في «سلسلته»، مضيِّفًا إليه قدرًا من الفوائد الكثيرة، والزوائد الثَّيرة.

وجعلتُ هذا الجزء مقسَّمًا إلى ثلاثة فصول:

الأول: تخريج الحديث، والكلام على إسناده.

(١) وللحافظ محمد بن طاهر المقدسي «جزء» مفردٌ في الكلام على هذا الحديث، كما في «المعتبر» (ص ٦٩) للزرکشي، ولم أقف عليه.

ثم رأيتُ أن للحافظ ابن عبد الهادي جزءًا في الكلام على هذا الحديث، كما في «ذيل طبقات الحنابلة» (٤٣٧/٢) - لابن رجب -، ووصفه بأنه «جزء كبير».

وللإمام ابن كثير «جزء» مفردٌ فيه - كما سأذكره عنه - فيما يأتي (ص ٣٧).

وللشوكاني بحث مستقل فيه، ذكر ذلك عنه المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (٧٧٨/٤).

ولالأخ الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي بحثٌ مفردٌ في هذا الحديث، نشر في مجلة «الرسالة الإسلامية» - ببغداد - رقم (١٦٠ - ١٦١ / ص ١٥١ - ١٧٨)، ثم نُشر ملحقًا في نهاية كتاب «تذكرة المحتاج إلى معرفة أدلة المنهاج» (ص ٩٣ - ١٣٢)، لابن الملَّقَن - بتحقيقه -.

الثاني: الردّ على شُبُهات المخالفين.

الثالث: مناقشة معناه درايةً.

وقد تخلل ذلك - والله الحمد - أبحاثٌ علميةٌ نافعةٌ، وتحقيقاتٌ حديثةٌ ماتعةٌ، استقيتها من كلام عليّائنا الماضين، وأئمتنا السابقين، فرحمهم الله أجمعين.

وأخيرًا:

أسأل الله أن ينفعني بما أكتبُ، وأن يجعله حُجَّةً لي لا عليّ إنه جوادٌ كريمٌ، والحمد لله ربّ العالمين.

وكتب^(١)

أبو الحارث علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلبي الأثري

- حامدًا لله مصلبيًا مسلمًا -

٢٩ / ربيع الثاني / ١٤٠٧ هـ

٣١ / كانون أول / ١٩٨٦ م

(١) هذا ما كنت كتبه قبل ثلاثة عشر عامًا (!)، ثم جاءت موانعٌ عدّةٌ حالت دون نشر هذا الكتاب ذلك الوقت، ولا موقّق إلا الله، ولكلّ كتابٍ أجلٌ، و﴿ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴾ [الرعد: ٣٨]... وقد راجعته - وزدت فيه - زيادات حسنة - صبيحة يوم الأربعاء: في السابع من شهر رمضان سنة (١٤٢٠ هـ).

فالحمد لله أولاً وآخراً، ظاهرًا وباطنًا.

وهذه هي الطبعة الثانية له - هذه السنة (١٤٢٧ هـ) -، والحمد لله على ما أنعم ووفّق.

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الفصل الأول

تخريج الحديث والكلام على إسناده

الكلام هنا مقسومٌ إلى أقسام ثلاثة:

أ- نص الحديث :

«... أن النبي ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن، قال له: كيف تقضي إذا عرض لك

قضاء؟».

قال: أفضي بما في كتاب الله.

قال: «فإن لم يكن في كتاب الله؟».

قال: بسنة رسول الله.

قال: «فإن لم يكن في سنة رسول الله؟».

قال: أجتهد رأيي ولا آلو.

قال: فضرب رسول الله ﷺ صدره، وقال:

«الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله، لما يرضي رسول الله».

ب- من أخرجه^(١) من أئمة العلم:

١- أبو داود الطيالسي في «مسنده» رقم (٥٥٩).

(١) أي: الذين رووه بأسانيدهم، وهناك فرقٌ بين «أخرجه» و«خرَّجه»؛ فالأولى تستعمل في

الرواية بالإسناد، والثانية تستعمل -غالبًا- في العزو والحكم على الحديث.

وقد تردُّ الثانية بمعنى الأولى -أحيانًا-، ويعرف ذلك بالسياق.

- ٢- ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٩ / ٧).
- ٣- أحمد في «مسنده» (٥ / ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٤٢).
- ٤- أبو داود في «سننه» (٣٥٩٢).
- ٥- الترمذي في «سننه» (١٣٢٧ و ١٣٢٨).
- ٦- ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١ / ٣٤٧ و ٥٨٤).
- ٧- الدارمي^(١) في «سننه» (٦٠ / ١).
- ٨- عبد بن حميد في «المتخب من المسند» رقم (١٢٤).
- ٩- العُقَيْلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ٢١٥).
- ١٠- وكيع القاضي في «غرر الأخبار»^(٢) (١ / ٩٧-٩٨).
- ١١- البيهقي في:
 - أ- «السنن الكبرى» (١٠ / ١١٤).
 - ب- «السنن الصغرى» (٤١٢٨).
 - ج- «معرفة السنن والآثار» (١ / ٩٣، ٩٤).
 - د- «المدخل إلى السنن الكبرى» رقم (٢٥٦).
- ١٢- الخطيب في «الفييه والمفقه» (١ / ١٥٤، ١٥٥، ١٨٨، ١٨٩).

(١) وانقلب في -جُلُّ نسخه المطبوعه- اسمُ «الحارث بن عمرو» إلى «عمرو بن الحارث»!
 (٢) المطبوع باسم «أخبار القضاء»! وقد جردتُ أحاديثه ورتبتهها، وسأقوم بطبعها في جزء مفرد
 -إن شاء الله-.

- ١٣- الجورقاني^(١) في «الأباطيل» رقم (١٠١).
- ١٤- الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/١٧٠/٣٦٢).
- ١٥- ابن الجوزي في «العلل المتناهية» رقم (١٢٦٤).
- ١٦- ابن عبد البر في:
- أ- «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٥٥، ٥٦).
- ب- «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» (ص ٢٦٣-٢٦٥).
- ١٧- ابن حزم الأندلسي^(٢) في:
- أ- «الإحكام في أصول الأحكام» (٦/٧٦٦، ٧٧٣، ٧٧٤) و(٧/٩٧٥، ٩٧٦).
- ب- «ملخص إبطال القياس» (ص ١٤-١٥).
- ١٨- المزني في «تهذيب الكمال» (٥/٢٦٦).
- ١٩- ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/١١٨).
- ج- تفصيل طرقه وأسانيده المتقدمة:
- له طريقان حسب^(٣):

(١) بالراء المهملة، والقاف، وغير ذلك تصحيف أو تحريف- كما شرحه محقق الكتاب أخونا الفاضل الشيخ عبد الرحمن الفيرواني -نفع الله به-.

(٢) وعلّقه في «المحلى» (١/٦٢) -مشيراً إلى ضعفه-.

(٣) قاله ابن طاهر والجورقاني -وغيرهما- كما سيأتي-.

١- الطريق الأول:

شعبة، عن أبي العون، عن الحارث بن عمرو - ابن أخي المغيرة بن شعبة -، عن أصحاب معاذ بن جبل، عن معاذ ... به.

٢- الطريق الثاني:

شعبة، عن أبي العون، عن الحارث بن عمرو، عن أصحاب معاذ ... به.
قلت: فالطريقان مدارهما على الحارث بن عمرو، إلا أن الاختلاف فيهما على الوصل والإرسال^(١)!!

د- كلام العلماء والأئمة في بيان علله:

قال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٢٧٥)، و«الأوسط» - كما في «الإحكام» (٦/ ٣٥)، و«التهذيب» (٢/ ١٥٢)، و«الصغير»^(٢) (١/ ٣٠٤): «الحارث ابن عمرو - ابن أخي المغيرة بن شعبة - الثقفي، عن أصحاب معاذ، - رفعه - ... في اجتهاد الرأي.

قال شعبة: عن أبي عون.

ولا يُعرف الحارث إلا بهذا، ولا يصح^(٣).

(١) وسيأتي الكلام على طريقتين آخرين أيضًا - مختلفين - فانظرهما.

(٢) ورجح بعض الباحثين أن «الصغير» المطبوع، هو «الأوسط» نفسه، ولعل ما هنا من أدلة ذلك، والله أعلم.

(٣) نقله عنه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٢١٥) وأقره، وكذا نقله ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦١٣) وأقره، والخطابي في «معالم السنن» (٥/ ٢١٣).

كذا في «الصغير» و«الأوسط»، وزاد في «الكبير»: «... مرسل».

قلت: يعني أن الصواب فيه: «... عن أصحاب معاذ...»، ليس فيه: «عن معاذ...».
ونقل شيخنا -رحمة الله عليه- في رسالته «منزلة السنة»^(١) (ص ٢٢) أن البخاري قال فيه: «حديث منكر»!

ولم أره عنه عند غيره، والله أعلم.

وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بالمتصل».

وأقره العراقي في «تخريج أحاديث المنهاج» رقم (٥٧) ولم يزد على ذلك، بخلاف ما يوهمه كلام الأخ الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي في تعليقه على «المعتبر» (ص ٦٩)، وكلام الأخ الشيخ عبد الرحمن الفريوائي في تعليقه على «الأباطيل» (١/١٠٨)!

وشرح شيخنا قول الترمذي هذا بأنه يعني: «مرسل»!

لكن الحافظ ابن حجر في «النكت الطراف» (٨/٤٢١) شرحه بقوله: «أراد بنفي الاتصال المشي على اصطلاح من يرى أن الإسناد إذا كان فيه مَبْهَمٌ لم يُسَمَّ يكون منقطعاً، وإلا فالجمهور على أنه متصل في سنده مَبْهَمٌ».

وكذا قاله في «موافقة الخبر الخبر...» (١/١١٨).

قلت: والذي يطمئن إليه القلب أن عدم الاتصال في كلام الترمذي إنما هو

(١) ونقله عنه غير واحد، منهم الأستاذ محمد لطفي الصباغ في «الحديث النبوي...» (ص ٢٣)

الإرسال الذي صرَّح به البخاري^(١)، وهذا معروفٌ من كلام المتقدمين في نقد الأسانيد. ويؤيده قولُ الدارقطني^(٢) في «العلل» رقم (١:١): «رواه شعبة عن أبي عون ... هكذا، وأرسله ابن مهدي وجماعاتٌ عنه، والمرسل أصحُّ ...». وقال أبو داود -هو الطيالسي-: «أكثر ما كان يُحدِّثنا شعبة عن أصحاب معاذ: أن رسول الله ...»

وقال مرة: عن معاذ.

قلت: فالمتقدمون -إذن- رجَّحوا الإرسال على الوصل، وبخاصَّة أن الذين رووه مرسلًا جماعاتٌ، كما قاله الدارقطني، وأبو داود الطيالسي -فيما أوردته أنفأ-. ويؤيده -أيضًا- قولُ عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (٣/٣٤٢): «لا يسند^(٣)، ولا يوجد من وجه صحيح».

وهكذا نقله الحافظ في «التلخيص» (٤/١٨٣).

ووقع فيما نقله الحوت البيروتي في «حسن الأثر» (ص ٥٣٩): «لا يسند من وجه صحيح!»

قلت: فمدار الطريقتين على الحارث، ثم اختلف عليه فيه ما بين إرسال ووصل.

والراجع: الإرسال.

(١) وقد نقل أقوال البخاري والترمذي الإمام ابن كثير في «تحفة الطالب» (ص ١٥١)، ثم أقرها.

(٢) وقد نقله -عنه- الحافظ في «التلخيص الحبير» (٤/١٨٢).

(٣) يعني: أنه مرسل.

وسياتي وجهٌ ثالثٌ من وجوه الاختلاف عليه - إن شاء الله -.

والحارث هذا: جهله جمهرةً جلياً من أهل الجرح والتعديل، تقدّم كلام بعضهم، وهاهو ذا كلامُ الآخرين:

١ - قال الذهبي^(١) في «الميزان» (١/٤٣٩): «الحارث بن عمرو، عن رجال، عن معاذ... بحديث الاجتهاد!

قال البخاري: لا يصحُّ حديثه. قلت: تفرد به أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي، عن الحارث بن عمرو الثقفي - ابن أخي المغيرة -، وما روى عن الحارث غير أبي عون، فهو مجهول».

قلت: يعني: مجهول العين - كما هو مُقرَّر في محله -.

وكذا قال في «الكاشف» (١/١٣٩) - مُختصراً -.

وكذا في «تذهيب تهذيب الكمال»^(٢) (١/١١٥ ق - مخطوطة) - كلاهما له -.

ولقد أودع الذهبي الحارث - هذا - في كتابيه المُفردَيْن في الضعفاء:

أولهما: «المغني في الضعفاء» (١/١٤٢).

ثانيهما: «ديوان الضعفاء والمتروكين» (ق ٢٧)^(٣).

(١) وانظر الفصل الثاني (ص ٤٥) لبيان حقيقة ما نُقل عن الذهبي!

(٢) وأما الخرزجي في «خلاصته» (ص ٦٨) فقد أعرض عن هذا كله، ولم يورد شيئاً!!

وهذا علامةٌ على نقص كتابه وقصوره!!

(٣) وقد سقطت هذه الترجمة من النسخة المطبوعة بتحقيق شيخنا الأستاذ حماد الأنصاري - رحمه الله -

ومعرفة الصواب بدلالة كلام الدكتور بشار عواد معروف في تعليقه على «تهذيب الكمال» (٥/٢٦٦).

- ٢- وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٥/ ٢٦٦): «لا يُعرف إلا بهذا...».
- ٣- وقال الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» رقم (١٠٣٩): «مجهول».
- وأقر قول المزي -السابق- في «تهذيب التهذيب» (٢/ ١٥٢).
- ٤- وأورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ رقم: ٣٧٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، يعني: أنه في حيز الجهالة عنده -كما تراه في مقدمة كتابه-.
- ٥، ٦- وكذا ذكره في «الضعفاء»: ابن الجارود، وأبو العرب القيرواني -كما في «التهذيب» (٢/ ١٥٢)-.

٧- وقال ابن حزم في «الإحكام» (٦/ ٣٥):

«وأما خبر معاذ؛ فإنه لا يحل الاحتجاج به لسقوطه، وذلك أنه لم يرو قط إلا من طريق الحارث بن عمرو، وهو مجهول لا يدري أحد من هو...».

وكذا قال في (٧/ ١١٢) -منه-.

ومثله في «التبذ» (ص ٥٩) -له-.

- ٨- وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٧٣٦): «والحارث المذكور: هو ابن أخي المغيرة بن شعبة، ولا يعرف له حال، ولا يُدري روى عنه غير أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي...»^(١).

قلت: وقد جزم غير واحد بأنه لم يرو عنه سواه.

(١) وقد تكلم عليه في موضع آخر برقم (١٣٢٨).

٩- وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/٢٧٣):

«هذا حديثٌ لا يصحُّ، وإن كان الفقهاء كلُّهم يذكرونه في كتبهم، ويعتمدون عليه! ولعمري^(١) إن كان معناه صحيحاً^(٢)، إنما ثبوته لا يعرف؛ لأن الحارث بن عمرو مجهولٌ، وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يُعرفون، وما هذا طريقه فلا وجه لثبوته».

١٠- وقال الجورقاني في «الأبطل» (١/١٠٦):

«هذا حديثٌ باطلٌ، رواه جماعة عن شعبة، عن أبي عون الثقفي، عن الحارث -ابن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة-.

واعلم أنني تصفحت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار، وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل عنه، فلم أجد له طريقاً^(٣) غير هذا، والحارث بن عمرو هذا مجهولٌ.

وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يُعرفون، ومثل هذا الإسناد لا يُعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة!

فإن قيل لك: إن الفقهاء -قاطبة- أوردوه في كتبهم واعتمدوا عليه؟!

فقل: هذا طريقه! والخلفُ قلَّد فيه السلفُ، فإن أظهروا غير هذا مما ثبت عند

(١) في هذه اللفظة بحثٌ، فصله أستاذنا الشيخ حماد الأنصاري -رحمه الله تعالى- في رسالة

مفردة بعنوان «الإعلام بأن «لعمري» ليست من الأيمان». وهي مطبوعة، فلتنظر.

(٢) كذا قال! وانظر مناقشته في ذلك في الفصل الثالث من هذا الجزء.

(٣) انظر ما تقدم (ص ١٣-١٤).

أهل النقل رجعنا إليهم، وهذا مما لا يمكنهم ألبيّة»^(١).

١١- ونقله عنه شرف الحق العظيم آبادي في «عون المعبود» (٥١٠/٩)

- وأقرّه-^(٢).

١٢- ولقد ضعّف الحديث بنحو ما ذكرت: الغماري في كتابه «الابتهاج بتخريج

أحاديث المنهاج» (ص ٢١٠).

١٣- وعلّقَه البغوي في «شرح السنة» (١١٦/١٠) مصدرًا له بـ «رؤي»، وهي

صيغةٌ تمرّض عند أهل العلم، فهو عنده ضعيف -أيضًا-.

١٤- وقال ابن طاهر في «جزئه»^(٣) في الكلام على هذا الحديث بمثل ما قاله

الجورقاني -فيما نقلته عنه-.

١٥- وألحّ المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (٥٥٩/٤) بالإنكار على ابن

القيم^(٤) في تصحيحه للحديث.

١٦- وقال ابن الملقّن في «البدر المنير»^(٥) (٥/٢١٤ ق ٢): «هذا الحديث كثيرًا ما

يتكرر في كتب الفقهاء الأصوليين والمحدثين، ويعتمدون عليه، وهو حديثٌ ضعيفٌ

يأجماع أهل النقل فيما أعلم».

(١) وهذا هو المنهاج العلمي الصحيح في سائر القضايا الفقهية والحديثية، فتدبّر!

(٢) إلا أنه وقع في المطبوع منه: «الجورقاني» بالزاي المعجمة، بدل «الجورقاني»! -بالراء المهملة! -.

(٣) كما في «المعتبر» و«التلخيص» وغيرهما، وسيأتي نصّه بتمامه بعد سطور قليلة.

(٤) وسيأتي نقل كلامه -رحمه الله-، ثم نقده والرد عليه.

(٥) وانظر «خلاصته» (٤٢٤/٢) -بقلمه-، وكتابه الآخر «تذكرة المحتاج» (ص ٧٠).

قلت: وفي هذا الإجماع نظرٌ - على ضوء ما سيأتي ذكره -!

١٧- وقال السبكي في «طبقات الشافعية» (٣/٢٦١) في معرض ردّه على الذهبي إنكاره على الجويني تصحيح الحديث:

«... وما هذا الحديث وحده ادّعى الإمام صحته، وليس بصحيح؛ بل قد ادّعى ذلك في أحاديث غيره ...»

فقد قال الجويني في «كتاب البرهان» عند كلامه على القياس عن حديث معاذ: «هو مدوّن في «الصحاح» متفق على صحته»!

فتعقبه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٨/٤٧٢) بقوله: «بل مداره على الحارث بن عمرو، وفيه جهالة...».

وسيأتي نقل كلام الذهبي بتمامه - ومناقشته -.

وقد تعقب السبكي في «طبقات الشافعية» (٣/٢٦١) كلام الذهبي - آنف الذكر - بكلام تفوح منه العصبية، ولا ينفق في سوق أهل العلم - على عادته في نقد شيخه الذهبي -، فسأحه الله^(١)، وقد ذكر - فيما ذكر - هذه الجملة حول الحديث.

ونقل الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٢/١٨٣) عن ابن طاهر أنه قال ردّاً عليه - يعني: الجويني - : «وأفبح ما رأيتُ فيه قول إمام الحرمين في كتاب «أصول الفقه»:

(١) ولقد راودتني نفسي - منذ سنوات - بأن أقوم بكتابة «محكمة» بين الذهبي والسبكي على غرار «جلاء العينين» للألوسي في محاكمته بين ابن تيمية وابن حجر الهيثمي، فلعلي - أو أحدًا من أهل العلم أو طلبته - فاعل ذلك - إن شاء الله -.

«والعمدة في هذا الباب على حديث معاذ»، وهذه زلة منه، ولو كان عالماً بالنقل لما ارتكب هذه الجهالة».

فتعقبه ابن حجر بقوله: «أساء الأدب على إمام الحرمين، وكان يمكنه أن يُعبرَ بألين من هذه العبارة، مع أن كلام إمام الحرمين أشدُّ مما نقله عنه، فإنه قال ...». ثم نقل عنه ما ذكرته -قَبْلُ-.

وقد نقل الزركشي في «المعتبر» (ص ٧١) عبارة ابن طاهر بخلاف ما أورد ابن حجر، فلعله اختصرها، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/١١٨): «هذا حديث غريب». قلت: أي: ضعيف.

(تذييل):

نقل الزركشي في «المعتبر» (ص ٦٩)، وابن حجر في «التلخيص» (٤/١٨٣) عن ابن طاهر قوله:

«اعلم أنني فحصتُ عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار، وسألت عنه من لقيته من أهل العلم بالنقل، فلم أجد له غير طريقين:

أحدهما: طريق شعبة^(١).

(١) وله فيها طريقان، إحدهما: موصولة، والأخرى: مرسلة، وهي الأصح، كما تقدم بيانه مفصلاً، والله الحمد.

والأخرى: عن محمد بن جابر، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن رجل من ثقيف،
عن معاذ^(١).

وكلاهما لا يصحُّ. اهـ.

وزاد الزركشي: «... محمد بن جابر اليمامي؛ وهو ضعيفٌ، والرجل مجهولٌ...»^(٢).
قلت:

واليماميُّ هذا: ضعّفه ابن معين والنسائي.

وقال البخاري: ليس بالقويِّ.

وقال أبو حاتم: ساء حفظه في الآخر، وذهبت كُتُبُه.

وقال أحمد: لا يحدّث عنه إلاَّ شرُّ منه!

وقال مرة: له مناكير.

وقال ابن معين: عمي واختلط.

وأودعه الذهبي كتابيه: «المغني في الضعفاء» (٢/ ٥٦١)، و«ديوان الضعفاء»
(٢٦٨).

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» رقم (٥٧٧٧):

«صدوق، ذهب كتبه فساء وخلط كثيرًا، وعمي فصار يلقي!».

(١) ولم أقف على من أخرج هذا الطريق -على ضعفه- من الأئمة.
(٢) وفي «البدرد المنير» (٥/ ٢١٥-١) أيضًا -تضعيفه بالعلتين المذكورتين.

قلت:

والذي يبدو للعبد الضعيف -جامع هذه الأوراق-، أن هذا الرجل المبهم الذي في الطريق التي أشار إليها ابن طاهر: هو الحارث بن عمرو نفسه، فقد نُسب الحارث ثقفيًا، وكذا الرجل المجهول في هذا السند: «... من ثقيف»!

ومما يؤيد هذا ويؤكدُه: أن الحارث المذكور فيمن مات بين عامي: (١٠٠-١١٠هـ) والراوي عنه هنا -وهو أشعث بن أبي الشعثاء- توفي -سنة (١٢٥هـ) والراوي عنه في الطريق الأولى السابقة: هو أبو عون الثقفي، وقد توفي سنة (١١٦هـ)!

فيرجع مدار هذا الطريق -إذن- على الحارث المجهول -نفسه-^(١).

ثم رأيت ما يؤيد الذي ذهبت إليه في رواية -عند وكيع في «أخبار القضاة» (١/٩٨)-: فرواه من طريق أبي عون، عن رجل من ثقيف ... ولم يسمه!

(تذييل آخر):

قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠/١٧٧-١٧٨ - الطبعة الشامية):

«وفي رواية: ... فإن لم أجد؟ قال: استرقَّ الدنيا، وتعظم في عينك ما عند الله، واجتهد رأيك، فيسدّدك الله للحق». وأخرجه أبو داود!

(١) ولا يقال هنا: إن للحارث راويين؛ الأول: ابن عون، والثاني: أشعث هذا، فبه ترتفع جهالته!

فأقول: على فرض تسليم هذه القاعدة؛ فهي هنا غير منطبقة؛ إذ في الطريق إلى أشعث هنا:

اليامي المذكور، وقد تبيّن لك ضعفه! زد أن الجهالة التي ترتفع هي جهالة العين، لا جهالة

الحال!!

قلت: وليس ذلك عنده بيقين، ولم أر هذه الزيادة عند سواه ألبتة! فهي باطلة
جداً؛ فلعله أخذها من رزين في «كتابه»؛ فهو معروفٌ بالإغراب^(١)!
ولم يُعلق على هذا شيئاً: الأستاذ الأرثووط في تحقيقه!!



(١) كما قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ٤٩).

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الفردوس



الفصل الثاني

الرد على شبهات المخالفين

أولاً: أسماء مَنْ صححه، ومقالاتهم:

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «أصول التفسير» (ص ٩٤-٩٥): «وهذا الحديث في «المسانيد» و«السنن» بإسناد جيد».

٢- ونقله عنه -دون تصريح باسمه- الحافظ ابن كثير في مقدمة «تفسيره» (٩/١)، بلفظ: «وهذا الحديث في «المسند» و«السنن» بإسناد جيد، كما هو مقرر في موضعه...»^(١).

٣- وقال الشوكاني في «إرشاد الفحول» (ص ٢٠٢):

«... والكلام في إسناد هذا الحديث يطول، وقد قيل: إنه مما تُلقَى بالقبول»^(٢).

٤- وقال الزركشي في «المعتبر» (ص ٦٥):

«الحارث بن عمرو -هذا- وثقه أبو حاتم بن حبان، وقد رواه الحافظ أبو بكر الخطيب في كتابه «الفقيه والمتفقه»، وسمّى بعض الأناص، فقال: عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ، فزالت علة جهالة الراوي عن معاذ».

ثم قال: «... ويمكن أن يكون على طريقة المحدثين صحيحًا، مع كثرة شواهده، كحديث: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران»^(٣).

(١) ولم يتعقب الحديث بشيء في كتابه «جامع المسانيد والسنن...» (١١/٥١٠-٥١١).

(٢) وقد انفصل في بحثه -المشار إليه في المقدمة- (ص ٨) إلى تحسينه!

وقال الغماري في «تخريج أحاديث اللمع» (ص ٢٩٩): «لكن اشتهاره بين الناس، وتلقيهم له بالقبول مما يقوّي أمره!»

فأقول: من هم أولاء؟! وكم هم؟! وأين هم!؟

(٣) وهذه شهادة قاصرة -كما سيأتي-.

٥- وقال القاضي أبو الطيّب في «شرح الجدل»^(١):

«هو حديثٌ صحيحٌ؛ لأنَّ قوله: أناس من أصحاب معاذ» يدلُّ على شهرتهم وكثرتهم، وقد عُرف زهدُ معاذ، والظاهر من أصحابه الثقة والعدالة، على أنه قد سُمِّي رجلٌ منهم، وهو ثقة معروف، فروى عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم - وهو ثقة -...».

٦- وقال أبو العباس بن القاصِّ في كتابه «رياضة المتعلِّمين»^(٢):

«فإن قيل: هو مضطرب؛ فإن شعبة وصله مرةً، وأرسله أخرى، وفي إسناده من لا يُعرف اسمه!

قيل له: في شهرة قصة معاذ عند أهل العلم، وتلقي جميع حُكَّام المسلمين هذا الحديث بالاستعمال كفايةً عن الرواية، كما أخذوا بأنَّ «لا وصية لوارث»^(٣) لشهرته عند أهل العلم، وإن كان تفرَّد به إسماعيل بن عيَّاش، عن شرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة».

٧- وقال سبط ابن الجوزي في «مرآة الزمان»^(٤):

«هذا حديثٌ مشهورٌ، عمل به الفقهاء، واعتمد عليه العلماء، وإذا كان معناه

(١) كما في «المصدر السابق» - أيضًا -.

(٢) كما في «المصدر السابق» - نفسه -، ولخص كلامه الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٤/١٨٣).

(٣) وهو حديثٌ ثابت؛ انظر تخرجه في «الإرواء» (١٦٥٥) لشيخنا - رحمه الله تعالى -.

والتفرد المذكور لا يصحُّ! كما تراه في «المصدر السابق».

(٤) كما في «المصدر السابق» نفسه.

صحيحاً^(١)، فما المانع من ثبوته؟ وقد أخرجه الأئمة في «سننهم» ولم يضعّفوه! وأخرجه أحمد في «المسند»... ولم يُضعّفه، وأما الحارث بن عمرو فليس بمجهول، قد أزال الجهالة ابن سعد، بقوله: ابن أخي المغيرة -يعني ابن شعبة-، وأما أهل حمص فقد نزلها معاذ، وروى عنه جماعة منهم، حتى قال القاضي أبو بكر بن الطيّب في باب القياس من «كتاب التعريب»^(٢):

هذا وإن كان من رواية الأحاد، أو منقطعاً، أو مجهولاً بعض رجاله، فإنه خبرٌ تَلَقَّتْهُ الأئمةُ بالقبول، ولم يعترض عليه أحدٌ بالإنكار، ولو قدح فيه قَادِحٌ لظَهَرَ وانتشر، وإذا تَلَقَّتْهُ الأئمةُ بالقبول أغنى ذلك عن ذكر سنده، ولم يقدح في ثبوته ما ذُكِرَ؛ لأن الأئمة لا تقبل في مثل هذا الأصل إلا ما ثبت صحته عندها، كما أنها لا تطلب السند ومعرفة أعيان الرجال في جواز «المسح على الخفين»، وأنه «لا وصية لوارث»، و«لا تنكح المرأة على عمتها وخالتها»، و«لا يتوارث أهل ملتين»، وغيره من الأحاديث المتلقاة بالقبول»^(٣).

٨- وقال المنفخر^(٤) إسماعيل البغدادي في كتابه «جنته الناظرين»^(٥):

«الجواب عن القدح في هذا الحديث من وجوه:

- (١) بل هو خلاف ذلك؛ كما سيأتي بيانه في الفصل الثالث.
- (٢) كذا! ولعل الصواب: «التعريب»!
- (٣) وهذه الأحاديث -كلها- صحيحة وثابتة من طرق متعددة؛ فالتمثيل بها على المراد غير قائم!
- (٤) كذا في المطبوع من «المعتبر»!! ولم أتبيّن له ولعله: «الفخر»!
- (٥) كما في «المصدر السابق» -نفسه-، وانظر «كشف الظنون» (١/٦٠٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣١/٢٣).

أحدها: أنه يُروى من غير هذه الطريق، - فذكر رواية عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن ابن غنم -.

الثاني: قال أهل الشأن: إن جهالة الراوي لا توجب قدحًا إذا كان مَنْ روى عنه ثقة، فإن روايته عنه تكون تعديلاً له».

٩- وقال الذهبي في «تلخيص العلل المتناهية» رقم (٨٠٢):

«قال ابن الجوزي وغيره: «الحارث مجهول»، قلت: ما هو بمجهول، بل روى عنه جماعة، وهو صدوق - إن شاء الله -، قال: وأصحاب معاذ لا يُعرفون»، قلت: ما في أصحاب معاذ - بحمد الله - ضعفٌ، ولا سيما وهم جميعًا، وهذا حديث حسن الإسناد...».

وقال في «سير أعلام النبلاء» (٤٧٢ / ١٨):

«مداره على الحارث بن عمرو، وفيه جهالةٌ، عن رجال من أهل حمص، عن معاذ، فإسناده صالح»^(١).

١٠- وقال الخطيب البغدادي في «الفيح والمنتفح» (١٨٩ / ١):

«فإن اعترض المخالف بأن قال: لا يصحُّ هذا الخبر لأنه لا يروى إلا عن أناس من أهل حمص، لم يُسمَّوا، فهم مجاهيل؟»

(١) ولم يقع قوله: «وإسناده صالح» فيما نقله عنه السبكي في «طبقات الشافعية» (٣ / ٢٦١)، بل وقع فيه خلافه، حيث نقل عنه قوله: «وأتى له الصحة» ولعله الأصح! ونقل قول الإمام الذهبي - هذا - من «السير» مقتصرًا على قوله: «إسناده صالح» (!) الشيخ عبد الفتاح أبو غدة - غفر الله له - في تعليقه على «الانتقاء» (ص ٢٦٤)!!

فالجواب: أن قول الحارث بن عمرو: «عن أناس من أصحاب معاذ» يدلُّ على شهرة الحديث، وكثرة رواته، وقد عُرف فضلُ معاذ، وزهده، والظاهر من حال أصحابه الدِّين والتفقه، والزهد، والصلاح.

وقد قيل: إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ.

وهذا إسنادٌ متصلٌ ورجاله معروفون بالثقة!

على أن أهل العلم قد تقبلوه، واحتجوا به، فوقفنا بذلك على صحته عندهم، كما وقفنا على صحة قول رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث»، وقوله في البحر: «وهو الطهور ماؤه الحلُّ ميتته»، وقوله: «إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وتراذلاً البيع»، وقوله: «الدية على العاقلة»، وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد^(١)، لكن لما تلقَّتها الكافة عن الكافة عُتُوا بصحَّتها عندهم عن طلب الإسناد لها، فكذلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعاً عُتُوا عن طلب الإسناد له.

١١- وقال ابن القيم في «أعلام الموقعين» (١/٢٠٢):

«فهذا حديثٌ - وإن كان عن غير مُسمَّين - فهم أصحابُ معاذ، فلا يضرُّه ذلك، لأنه يدلُّ على شهرة الحديث، وأن الذي حدث به الحارث بن عمرو: عن جماعة من أصحاب معاذ، لا واحد منهم، وهذا أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سُمِّي، كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفى؟! ولا يعرف في أصحابه متهمٌ، ولا كذابٌ، ولا مجروحٌ، بل

(١) بلى تثبت؛ بتعدد طرقها، وتنوع أسانيدها - كما ذكرته - قبل -.

أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم، لا يشكُّ أهل العلم بالنقل في ذلك، كيف وشعبةٌ حامل لواء هذا الحديث؟ وقد قال بعض أئمة الحديث: إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به...».

وقال في «تهذيب سنن أبي داود» (٥/٢١٢) في تعليقه على الحديث نفسه:
«وقد أخرجه ابن ماجه في «سننه» من حديث يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن سعيد بن حسان، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم: حدثنا معاذ بن جبل قال: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، قال: «لا تقضين، ولا تفصلن إلا بما تعلم، وإن أشكل عليك أمرٌ، فقف حتى تتبينه، أو تكتب إليّ فيه». وهذا أجود إسنادًا من الأول»^(١).

١٢- وقال القاضي ابن العربي المالكي في «عارضه الأحوزي» (٦/٧٢-٧٣):
«اختلف الناس في هذا الحديث؛ فمنهم من قال: إنه لا يصح، ومنهم من قال: هو صحيح، والدَّين القولُ بصحته؛ فإنه حديث مشهورٌ يرويه شعبة بن الحجاج، رواه عنه جماعة من الرُّفقاء والأئمة، منهم يحيى بن سعيد، وعبد الله بن المبارك، وأبو داود الطيالسي.
والحارث بن عمر الهثلي^(٢) -الذي يروي عنه- وإن لم يُعرف إلا بهذا الإسناد، فكفى برواية شعبة عنه- ولكونه ابن أخ للمغيرة بن شعبة- في التعديل له، والتعريف به.
وغاية حظّه في مرتبته أن يكون من الأفراد، ولا يقدر ذلك فيه، ولا أحدٌ من أصحاب معاذ مجهولاً.»

(١) ونقل الدكتور عمر سليمان الأشقر في رسالته «القياس» (ص ٧٤-٧٥) كلامه دون تحجيص!!

(٢) كذا.

ويموز أن يكون في الخبر إسقاط الأسماء عن جماعة، ولا يدخله ذلك في حيز الجهالة، إنما يدخل في المجهولات إذا كان واحدًا، فيقال: حدثني رجل، حدثني إنسان، ولا يكون الرجل للرجل صاحبًا حتى يكون له به اختصاصٌ! فكيف وقد زيد تعريفًا لهم أن أضيفوا إلى بلد».

وقد خرّج البخاري -الذي شرط الصحة- في حديث عروة البارقي: سمعت الحبي يتحدثون عن عروة.

ولم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات.

وقال مالك في القسامة: أخبرني رجلٌ من كُبراءِ قومه.

وفي «الصحيح»، عن الزهري: حدثني رجالٌ، عن أبي هريرة: «من صلى على جنازة فله قيراط»^(١). اهـ.

١٣- وقال الكوثري في «مقالاته»^(٢) (ص ٦٠-٦١):

«وهذا الحديث رواه عن أصحاب معاذ: الحارث بن عمرو الثقفي، وليس هو مجهول العين، بالنظر إلى أن شعبة بن الحجاج يقول عنه: إنه ابن أخي المغيرة بن شعبة،

(١) ونقل الشيخ شعيب الأرنؤوط خلاصة كلامه -دون إشارة أو عزو!!- في «العواصم والقواصم» (١/٢٥٨-٢٥٩) لابن الوزير، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/٤٧٢) للذهبي، و«شرح السنة» (١٠/١١٧) للبخاري، وكذا عبد القادر الأرنؤوط في تعليقه على «جامع الأصول» (١٠/١٧٨)!!

(٢) ولخص كلامه -أيضًا- الشيخُ شعيب الأرنؤوط دون عزو (!) -في تعليقاته المتقدمة مواضعها!!-.

ولا مجهول الوصف من حيث إنه من كبار التابعين، في طبقة شيوخ أبي عون الثقفي المتوفى سنة (١١٦)، ولم ينقل أهل الشأن جرحاً مفسراً في حقه، ولا حاجة في الحكم بصحة خبر التابعي الكبير إلى أن ينقل توثيقه عن أهل طبقته؛ بل يكفي في عدالته وقبول روايته ألا يثبت فيه جرح مفسر من أهل الشأن؛ لما ثبت من بالغ الفحص على المجروحين من رجال تلك الطبقة، أمّا من بعدهم فلا تقبل روايتهم ما لم تثبت عدالتهم... وهكذا.

والحارث -هذا- ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد جهله العقيلي، وابن الجارود، وأبو العرب.

وقد روى هذا الحديث عن أبي عون بن الحارث: أبو إسحاق الشيباني، وشعبة بن الحجاج -المعروف بالتشدد في الرواية، والمعترف^(١) له بزوال الجهالة وصفاً عن رجال يكونون في سند روايته-.

وقال (ص ٦٢) من الكتاب نفسه:

«ولفظ شعبة في رواية علي بن الجعد، قال: «سمعتُ الحارث بن عمرو -ابن أخي المغيرة بن شعبة- يحدث عن أصحاب رسول الله ﷺ، عن معاذ بن جبل»، كما أخرجه ابن أبي خيثمة في «تاريخه»، ومثله في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر، فهذا صريح في أنه لقي جمعاً من أصحاب النبي ﷺ، فهو تابعي».

١٤- وقال الدكتور العبد خليل أبو عيد في كتابه «مباحث في أصول الفقه

الإسلامي» (ص ١٠):

(١) قوله: «والمُعترف له..» فيه تدليس فاحش، انظر بيانه ونقضه في «السلسلة الضعيفة» (٢/٢٨٣)!

«أما الحارث بن عمرو فقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، والعبارة في التجريح بالاتفاق (!)، إذ قلَّ من سلّم عن الجرح، ولو كان الزهريّ ومالكاً...».

ثانياً: الرد التفصيلي:

أطلتُ كثيراً في نقل مقالات مصحّحي هذا الحديث؛ أداءً للحق، وحرصاً على الأمانة العلمية.

والناظر -بتأمل- يرى أنها متكررة، تحوي حججاً أكثرها متكلّفة -لكنها متكررة- كما سيظهر الآن -إن شاء الله- من الرد التفصيلي:

١- فقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «بإسناد جيد» ليس بجيد لما عرفته من علل الحديث المتقدمة.

وكذا متابعة الإمام ابن كثير له؛ فإنه خالف نفسه -رحمه الله- بما نقلته عنه -قبّل- من «تحفة الطالب» له؛ إذ ضعّف الحديث تبعاً للبخاري والترمذي.

والذي يظهر لي -والله أعلم- أن هذا التعارض جاء نتيجة نقل ابن كثير لرسالة «أصول التفسير» بتمامها في مقدمة «تفسيره»^(١)، فلعله حينئذٍ -لم يتفرّغ للتفتيش والنقد^(٢)!

(١) ولم يُبين هو ذلك، إنما عرّف هذا -يقيناً- بالمقابلة والمراجعة.

ولقد ضعّف الحديث: الشيخ مقبل بن هادي في تعليقه عليه (٩/١).

(٢) ثم رأيت في «إرشاد الفقيه» (٣٩٦/٢) يقول: «هو حديث حسن مشهور، اعتمد عليه أئمة الإسلام في

إثبات أصل القياس، وقد ذكرت له طرقاً وشواهد في جزء مفرد، والله الحمد والمنة!!

وقد تعقّب ابن الملقن؛ فقال في «البدر المنير» (٥/٢١٦) «ولم يصب».

٢- أما دعوى الشوكاني، وابن القاص، والخطيب - وغيرهم - أن العلماء والكافة قد تلقوا هذا الحديث بالقبول!

فهي دعوى باطلة مردودة، إذ تقدّم النقل عن كثير من أئمة العلل والأسانيد - كالبخاري، والترمذي وغيرهما - بالقول بتضعيف هذا الحديث! فكيف يتفق قول أولئك مع قول هؤلاء - وهم أئمة هذا الشأن وأصحاب الاختصاص فيه -؟!

٣- أمّا قول الزركشي - وغيره - عن الحارث: وثّقه ابن حبان!

فالجواب: نعم، وهو في كتاب «الثقات» (١٧٣/٦) ضمن أتباع التابعين!

ولكن هذا لا يفيد شيئاً، إذ قد بين أئمة الجرح والتعديل^(١) أن ابن حبان متساهل في توثيق المجاهيل، مثل ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص ٩٣)، وابن حجر في مقدمة «لسان الميزان» (١/١٤)، وكذا صلاح الدين العلائي - فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في «اللسان» (١/٤٩٢) - أيضاً.

وقد فصلنا الكلام على توثيقه في كتابنا «الرد العلمي على حبيب الرحمن الأعظمي...» (١٥٦/٢-١٦٦)؛ فليراجع.

٤- أما الرواية التي أشار إليها الخطيب بقوله: وقد قيل^(٢): إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن عَنَم عن معاذ.

ثم قال: وهذا إسناد متصل، ورجاله معروفون بالثقة.

(١) انظر التعليق على «قواعد في علوم الحديث» (١٨٠-١٨٣).

(٢) وهم الزركشي، وابن القيم - وغيرهما، إذ قالوا: وروى الخطيب!!

ونقله عنه غير واحد!

فالجواب عنها بما يلي:

هذا الحديث رواه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في «المغازي»^(١)، وابن ماجه في «سننه» رقم (٥٥)، والجورقاني رقم (١٠٢) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن سعيد بن حسان، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ ... به. ورواه ابن عساکر في تاريخه (٤٠٩/٥٨) من طريق يعقوب، عن محمد بن سعيد -به-.

وقال الأموي: «حدّثني أبي، عن رجل ...».

وقال ابن كثير في «تحفة الطالب» (ص ١٥٣):

«فتبيننا بهذا أن الرجل الذي لم يُسَمَّ في الرواية الأولى^(٢)، هو محمد بن سعيد بن حسان -وهو المصلوب-؛ وهو كذابٌ، وضاعٌ للحديث، اتَّفَقوا على تركه»^(٣).

وقال المزي في «تحفة الأشراف» (٤٠٨/٨):

«محمد بن سعيد بن حسان هذا هو المصلوب، متروك الحديث».

ولقد تعقب الحافظ ابن حجر في المجلس السبعين بعد المئة من «أماليه» (ق ٢١٤)

(١) كما في «تحفة الطالب» (ص ١٥٣)، و«النكت الظراف» (٤٢٢/٨).

(٢) يعني: رواية الأموي، فقد وقع فيه مبهماً.

(٣) وينحوه قال في «البداية والنهاية» (١٠٣/٥).

فاقتصار الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» على تضعيفه؛ فيه تأمل! مع أنه قال عنه في «التقريب»

(٥٩٠٧): «كذبوه»، ثم نقل عن أحمد بن صالح أنه وضع (٤٠٠٠) حديث ...!!

قول الخطيب: «هذا إسناد متصل...» إلخ، بقوله: «نعم، هو كذلك، بل قيل: إن له صحبة^(١)، والراوي عنه أيضًا ثقة^(٢)، لكن الراوي عنه ليس بثقة^(٣)، فقد أخرج ابن ماجه بعض هذا الحديث من طريق يحيى بن سعيد - بهذا الإسناد -، وسمّى الرجل المبهم محمد بن سعيد بن حسان، وهو المعروف بالملصوب^(٤)، كذبه أحمد والفلاس والنسائي وأبو حاتم وآخرون، فلا يصلح حديثه؛ لا استشهادًا ولا متابعة^(٥).

قلت: وهو كلامٌ مُحَرَّرٌ مفيدٌ.

فإذا علمت ما تقدم؛ فاعجب من قول الجوزقاني - عقب روايته له -: «هذا حديثٌ غريبٌ حسنٌ!»

وأما قول ابن القيم: «هذا أجود إسنادًا من الأول^(٦)، ولا ذكر للرأي فيه!»

فهو قولٌ منقوضٌ من طرفيه:

أ- كيف يكون أجود، وفيه المصلوب الكذاب^(٧)؟ إلا أن يكون اشبه عليه

(١) يريد ابن غنم.

(٢) يعني: عبادة بن نسي.

(٣) وهو متهم متروك - كما مضى - وسيأتي.

(٤) وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ٥٤ - طبع مصر): «هذا إسنادٌ ضعيف، محمد بن

سعيد هو المصلوب، اتهم بوضع الحديث!!»

(٥) وقال الحافظ في «التلخيص»: «فلو كان الإسناد إلى عبد الرحمن ثابتًا؛ لكان كافيًا في صحّة

الحديث!».

(٦) أي: حديث معاذ بلفظه وسنده المشهورين، وقد تقدم الكلام عليه.

(٧) انظر في ترجمته: «الضعفاء الصغیر» (١٠٠)، و«الضعفاء والمتروكون» (٩٢)، و«ميزان

الاعتدال» (٣/ ٥٦١)، و«المجروحون» (٢/ ٢٤٨)، وغيرها.

بمحمد بن سعيد بن حسان الحمصي! وليس هو، فإنه متأخر عن المصلوب، وليس له رواية عن ابن نسي، ولم يرو عنه الأموي، وأيضًا؛ ليس هو من رجال ابن ماجه، إنما هو مذكورٌ تمييزًا له عن المصلوب، ثم لا يفرح به، فهو مجهولٌ أيضًا!!!

ب- ثم إن فيه ذكرًا للرأي، ولكن في رواية ابن عساكر، لا رواية ابن ماجه، ومن طريق المصلوب نفسه، بلفظ:

«قال معاذ: يا رسول الله، أرأيت ما سئلت عنه مما لم أجده في كتاب الله ولم أسمع منك؟ قال: اجتهد رأيك!»

ورواه ابن عساكر (٤١١/٥٨) - بلفظ آخر - من طريق سليمان الشاذكوني، عن الهيثم بن عبد الغفار، عن سبرة بن معبد، عن عبادة ... به، بلفظ: «اجتهد رأيك؛ فإن الله إذا علم منك الحق وفقك للحق».

قلت: الهيثم والشاذكوني كذابان!

٥- أما زعم الزركشي أن الحديث صحيح لكثرة شواهد، منها حديث: «إذا اجتهد الحاكم»^(١).

فالجواب عنه من وجهين:

الأول: ما هي الشواهد الكثيرة المزعومة؟ ولم يظهر منها إلا واحد!!

الثاني: أن الحديث المذكور يشهد لمعنى الاجتهاد من حديث معاذ، ولا يشهد لباقيه، والخلاف كله في تتمته، - كما سيأتي تفصيله في الفصل الثالث -.

(١) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) عن عمرو بن العاص.

٦- وقول الخطيب، وابن القيم، والقاضي أبي الطيب في أصحاب معاذ، وأن شهرتهم وكثرتهم وفضلهم^(١) يدلُّ على ثقتهم! و...

والجواب: أننا قد نقبلُ هذا القول لو كانت العلةُ محصورة بهم، لكن العلتين الآخرين تمنعان من الحكم بصحة الحديث أو حسنه!!

٧- وإشارة ابن القاصِّ إلى اضطراب الحديث فيها جانبٌ كبيرٌ من الصحة^(٢)، فنرى الروايات فيه مختلفة متناقضة -على وجوه-:

١- عن أناس -من أهل حمص- من أصحاب معاذ-، عن معاذ ...

٢- أخبرنا أصحابنا ...

٣- عن الحارث بن عمرو

٤- عن عمرو بن الحارث ...

٥- عن أناس من أصحاب معاذ، عن رسول الله

٦- عن أصحاب رسول الله، عن معاذ

٧- عن اليمامي، عن أشعث، عن رجل من ثقيف، عن معاذ

٨- أما استرواح الخطيب وابن القاص -وغيرهما- في الاستدلال بشهرة الحديث استغناءً عن البحث في سنده، -كما في أحاديث ضربوها أمثلةً-.

فالجواب عنها بأن يقال: إن الأحاديث التي ضربوا المثل فيها -كلها-

(١) وكذا قول الخطيب عن شهرة الحديث وكثرة روايته!

(٢) وإن لم يؤيدها هو! لكنه لم يجب عنها بشيء!!

صحيحة^(١)، إما لذاتها - وهي الأكثر -، وإما لغيرها - وهي الأقل -، فلا تقارن هذه الأحاديث بحديث معاذ الذي أعلّه كبار الحفاظ بعلم قاذحة قوية!!

٩- أمّا قول سبط ابن الجوزي حول العلماء، وإخراجهم للحديث دون تضييفه^(٢)! فهو قولٌ بعيدٌ عن منهج أهل العلم؛ فقد نصّ العلماء والأئمة - قديماً وحديثاً - أن إيراد سند الحديث فيه إبراءٌ للذمة، ثم بيانٌ للوسيلة التي يتوصّل بها إلى معرفة الحديث صحةً وضعفًا، فقد قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٣/ ٧٥):
«... أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة مئتين وهلم جرّاً، إذا ساقوا الحديث - بإسناده - اعتقدوا أنهم برئوا من عهده»! فتأمّل.

١٠- وقوله - وكذا الكوثري - بأن جهالة الحارث أزيلت بأنه: ابن أخي المغيرة ابن شعبة!!

فأقول: هذه مقالةٌ لم يسبق إليها قائلها، إذ لم يقل أحدٌ: إنّ المجهول إذا عُرفَ اسم جدّه، أو اسم أخيه جدّه! أو عمّه، أو أخي عمّه! أن ذلك يُخرجه من حيز الجهالة!! وهذا أمرٌ معروفٌ عند أهل العلم والمعرفة بقواعد علم الحديث وأصوله، وهذا ما جرى عليه العلماء والأئمة قديماً وحديثاً، وقد تقدّم نقل شيء من أقوالهم في الحارث نفسه^(٣)!

(١) كما تراه مفصلاً في التعليق على «المعتبر» (ص ٦٧) للأخ الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي - نفع الله به -.

(٢) وضرب مثلاً بـ «مسند أحمد»! مع أن الناظر في «المسند» العارف بمنهج مصنفه؛ لا يراه ألبتة

يتكلم على أي إسناد!! فهل كلّها صحيحة؟! فتدبر!!

(٣) والناظر في كتب الجرح والتعديل: يرى أن كثيراً ممن حكم عليهم بالجهالة معروفة أسماؤهم،

وأسماء آبائهم، وأسماء أجدادهم؛ بل أسماء أجداد أجدادهم!!! وهلم جرّاً!! فهل هذا مخرج

لهم عن حد المجهول؟! وسوف ترى في المقطع رقم (٢٠) - الآتي - جهالة ابن خالة أبي ذر!!

وأما قول الزركشي بأن الذي أزال جهالة الحارث (١) -بتعريفه بأنه: ابن أخي المغيرة: هو ابن سعد!

وكذا قوله -أيضاً-: إنه شعبة!!

فكلاهما وهم! إنما هو من قول أبي العون -الراوي عنه-، وهو ثقة، ولكن هذا لا يفيد شيئاً -كما تقدم-.

وسياتي لهذا زيادة بيان -إن شاء الله-.

١١- أما قول أبي الطيب: «لو قدح فيه قادحٌ لظهر وانتشر»!! فهو قولٌ صادرٌ ممن لم يطلع على مقالات المحدثين وأحكامهم! فقد تقدم في الفصل الأول من هذا الجزء النقل المتكاثر عن العلماء، ومنه تعرف أنه ظهر وانتشر بخلاف ما زعمه أبو الطيب!

١٢- وكذا قوله: «إن الأئمة لا تقبل في مثل هذا الأصل إلا ما ثبت صحته عندهم»!

فإن هذا القول منه مبنيٌّ على إحسان الظن (!!!)، وإلا فإن كتب الفقه والأصول -وغيرها-؛ فيها الكثير من الأحاديث الضعيفة والموضوعة -كما هو مفصل في محله-.

وانظر لزيادة الفائدة «الأجوبة الفاضلة» (٦٤-١٥٨) للكنوي، ففيه بيان وافٍ لهذه المسألة^(١).

(١) وانظر رسالتي «كتاب إحياء علوم الدين في ميزان العلماء والمؤرخين» (ص ٢٧) طبع المكتبة الإسلامية -عمان.

١٣- وقول صاحب «جنة الناظرين»: بأن الحديث روي من غير هذه الطريق! قول صحيح في أصله، لكن دراسة هذه الطرق -وقد تقدمت- بينت لنا أنها -جميعاً- تدور على الحارث، إلا طريق عبادة -وهي التي ذكرها هو-؛ فإن مدارها على وضاع -كما سبق بيانه وتفصيله-.

١٤- أما قول الذهبي عن الحارث أنه: «روى عنه جماعة، وهو صدوق!» فهو مناقض لما قرره -هو نفسه- في كتبه الأخرى التي نقلت عنها كلامه في الفصل الأول.

وكلامه عن أصحاب معاذ؛ تقدم الجواب عن مثله.

وعلى ذلك فقوله في «تلخيص العلل»: «حسن الإسناد»، وفي «سير النبلاء»: «إسناده صالح»^(١)! فيه بُعد عن قواعد النهج العلمي -كما تقدم شرحه-.

١٥- وتقدم نقض كلام الخطيب وشبهاته في تصحيحه فلا داعي للإعادة.

١٦- وقول ابن القيم: «كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث^(٢)؟! وقد قال

وأما الأحاديث التي أوردها أبو الطيب مقارناً لها بحديث معاذ؛ فالجواب عليها كالجواب على المقطع رقم (٨) -المتقدم آنفاً-، فانظره.

(١) علماً أنه أقر في «السير» بجهالة الحارث، ومع ذلك قال: «إسناده صالح»!! إلا إذا أراد أنه صالح للشواهد! على أن هذا الحديث ليس كذلك، كما سيأتي بيانه في الفصل الثالث. وانظر ما تقدم تعليقا (ص ١٧).

(٢) وقد نقله عنه التهانوي في «قواعده» (ص ١٦٢) وأقره المعلق عليه!! لكنه عاود (ص ٢١٧) نقد هذه الكلمة؛ لكن في موضع غير موضع حديث معاذ في الرأي!! فتنبه!

بعض أئمة الحديث: إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يدك به!!
ونقله عنه الدكتور العبد خليل أبو عيد في «مباحثه» (ص ١٠)، وزاد: «وأثنى
عليه آخرون بما لا يترك مجالاً للشك في أمانته، وعلو درجته في الحديث»!
فأقول: الكلام من الدكتور إن كان على شعبة -وهو خلاف ما يظهر من سياقه!!-
فهو حق لا ريب فيه، لكنه لا يفيد الذي يروى عنه شيئاً -كما سيأتي توضيحه-.
وإن كان على الحارث!! فهو غير مسبوق به، بل إنه مخالف لأكثر من جمع خيله
ورجله في تصحيح الحديث؛ من أمثال ابن القيم، والخطيب، والزركشي، وغيرهم!
فلنرجع لمناقشة ابن القيم، ومن تبعه^(١)، فنقول:
لا يستلزم من تشدد شعبة في الحديث، ووجوده في الإسناد أن يكون الإسناد
صحيحاً، أو أن يكون جميع شيوخه بدرجته في الثقة والحفظ!
وأقرب مثال -في نقض هذا- ما تقدم تفصيله في جرح محمد بن جابر اليمامي، وكلام
الأئمة النقاد فيه، وبيان ضعفه، علماً أنهم -جميعاً- صرّحوا بأنه من شيوخ شعبة^(٢)!
وقال الإمام أحمد -فيه-: «لا يحدث عنه إلا شر منه!!!»
وقال ابن سيد الناس في مقدمة «عيون الأثر» (١/ ١٤): «حدث شعبة عن جابر
الجعفي، وإبراهيم الهجري، ومحمد بن عبيد الله العزمي وغير واحد ممن يضعف في
الحديث...».

(١) في هذا، كالكوثري وغيره.

(٢) انظر «التهذيب» وفروعه، و«الميزان» وغيرهما.

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» (١٧٤/٤) عن الخطيب قوله: «لقد أساء
شعبةٌ حيث حدّث عن محمد بن عبيد العرزمي».

وقال الذهبي في «الميزان» (٦٢٥/٣): عن العرزمي هذا: «هو من شيوخ شعبة
المجمع على ضعفهم».

وغيرهم كثيرٌ...

فبطل قول الإمام ابن القيم -ومن تبعه؛ قديماً وحديثاً-^(١). في التعلُّق برواية
شعبة عن شيوخه، وأنه توثيق لهم^(٢).

ولقد سرد شيخنا -رحمه الله- في «السلسلة الضعيفة» (٢٨٢-٢٨٣) أسماء
طائفة كبيرة -تقارب العشرين- من شيوخ شعبة كلهم ضعيفٌ، وقد ضعّف عدداً
منهم الكوثريُّ نفسه في بعض تعليقاته!!

فوا غوثاه من أهل البدع، ومن أسره هواه!

بقي أمرٌ جديرٌ بالتنبيه عليه -لأهميته الكبيرة-؛ وهو أن شيخ شعبة في هذا
الحديث ليس هو الحارث!! إنما هو أبو العون، ولا خلاف عندنا في توثيقه!! أم أنّ
القاعدة الكوثرية تجرُّ توثيق رواية شعبة عن شيوخه إلى شيوخ شيوخه!!

(١) كاللككتور البوطي في «لامذهبيته» (ص ٢٤) حيث سنّشّن بكلام غير علمي في تصحيح الحديث،
تخلله مغالطات عدة، كشف عواره فيها: أخونا الأستاذ محمد عيد عباسي -سده الله- في
كتابه «بدعة التعصب المذهبي» (ص ٣١٢)، و«ملحقه» (ص ١٥٢)؛ فانظرهما.

(٢) إذا عرفت ذلك؛ فاعلم أن قول صاحب «جنة الناظرين» -وقد تقدّم عنه- أن جهالة الراوي
لا تُوجب قدحاً إذا كان من روى عنه ثقة!! هو قولٌ باطلٌ بيقين!!

١٧- وتقدّم -أيضًا- نقد بقیة شبهات الإمام ابن القيم.

١٨- وقول القاضي ابن العربي: «فإنه حديث مشهور».

فالردُّ عليه بما قاله الغُمّاري في «الابتهاج» (ص ٢١١):

«وقد ادّعى بعضهم أن الحديث متواتر! وقال الآخرون: مشهور! وهذا باطل،

فإنّهم إن أرادوا الشهرة الاصطلاحية^(١)؛ فالحديث -كما عرفت- بعيدٌ عنها.

وإن أرادوا مطلق الشهرة؛ فذلك لا يفيد في قوة الحديث شيئًا.

فكم حديث مشهور عند الخواص والعوام، وليس له أصل، أو له أصل لا يحتجُّ به؟!

وإذا بطل أن يكون مشهورًا فيعلم بطلان تواتره بالأولى».

وقال ابن دحية في كتابه «إرشاد الباغية والرد على المعتدي مما وهم فيه الفقيه

أبو بكر ابن العربي»^(٢): «هذا حديث لا أصل له، ورجاله مجهولون، ولا يصحُّ عن

أحد من الأئمة النقاد، وهو حديث مشهورٌ عند ضعفاء أهل الفقه، لا أصل له،

فوجب اطّراحُه».

١٩- وأما ما ذكره ابن العربي^(٣) -أيضًا- عن «صحيح البخاري» و«صحيح

(١) وهي أن يرويه أكثر من اثنين في سائر طبقات السند -كما في «مقدمة ابن الصلاح» (ص ٢٣٨)-،

وهذا غير وارد هنا؛ إذ إن مدار الحديث على راوٍ واحد فرد مجهول، وهو الحارث-، كما تقدم

مراؤًا-

(٢) كما في «البدر المنير» (٥/ق ٢١٦).

(٣) وقلدهُ الشيخ شعيب الأرنؤوط في مواضع من تعليقاته دون أدنى عزو، أو إشارة! -كما

تقدم-

مسلم» و«موطأ مالك» (!) أن في أسانيدهم ذكر «رجال» دون بيان ثقتهم، مع أنهم شرطوا الصحة^(١)!

فهو قولٌ منقوَّضٌ بما سأذكره - إن شاء الله -:

أما الحديث الأول؛ فهو ما أخرجه البخاري (٣٦٤٢) من طريق شبيب بن غرقدة، قال: سمعتُ الحَيَّ يتحدثون عن عروة، أن النبي ﷺ أعطاه دينارًا ... إلخ.
فأقول: قد صرَّح غير واحد من الأئمة بنفي اتصاله؛ لجهالة هذا «الحي» فقال الحافظ في «الفتح» (٦/٦٣٤):

«وأما قول الخطَّابي والبيهقي وغيرهما: إنه غير متصل، لأن الحَيَّ لم يُسمَّ أحدٌ منهم، فهو على طريقة بعض أهل الحديث؛ يُسمون ما في إسناده مبهمًا: مرسلًا أو منقطعًا.

والتحقيق - إذا وقع التصريح بالسماع - أنه متصلٌ في إسناده مبهم، إذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف، فالمبهم نظير المجهول في ذلك، ومع ذلك؛ فلا يقال في إسناده صرح كلُّ مَنْ فيه بالسماع من شيخه: إنه منقطع^(٢)، وإن كانوا - أو بعضهم - غير معروفين».

ثم شرح الحافظ - رحمه الله - بعده - قول البخاري عقبه: «قال سفيان: كان

(١) وانظر «دفاع عن الحديث النبوي والسيرة» (ص ٦) لشيخنا العلامة المحدث أبي عبد الرحمن

محمد ناصر الدِّين الألباني - رحمه الله - لمعرفة الكلام عن «الموطأ»!!

(٢) قارن - واعجب - بما علَّقه الدكتور شرف القضاة على «إثبات عذاب القبر» (ص ١٠٧)

للبيهقي!!

الحسن بن عماره جاءنا بهذا الحديث عنه^(١)، قال^(٢): سمعه شبيب من عروة، فأتيته^(٣)، فقال شبيب: إني لم أسمعهُ من عروة، قال: سمعتُ الحَيَّ يخبرونه عنه.

فَعَقَّبَ الحافظ على ذلك بقوله:

«وأراد البخاري بذلك بيان ضعف رواية الحسن بن عماره، وأن شبيبا لم يسمع الخبر من عروة، وإنما سمعه من الحَي، ولم يسمعه من عروة، فالحديث ضعيف للجهل بحالهم، لكن وُجِدَ له متابع عند أحمد، وأبي داود...»^(٤). إلخ.

والحديث الثاني الذي ذكره ابن العربي هو ما:

أخرجه مالك^(٥) (٨٧٧/٢) من طريق سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره رجال من كبراء قومه، أن عبد الله بن سهل و... إلخ.

فأقول: قال الحافظ في «الفتح» (٢٣٣/١٢):

«وثبت ذكرُ رافع بن خديج^(٦) في هذا الحديث -غير مسمًى-: عند أبي داود من طريق أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره هو ورجل من كبراء قومه.

(١) أي: عن شبيب بن غرقدة.

(٢) أي: الحسن بن عماره.

(٣) القائل سفيان -وهو الآتي-، والذي أُتِيَ له هو شبيب.

(٤) ثم ناقش المنذري في بعض ما يتعلّق بهذه المسألة، فانظره.

(٥) كذا قال!! مع أنه في «الصحيحين» باختلاف يسير!

(٦) وكلاهما أنصاري.

وعند ابن أبي عاصم: من طريق إسماعيل بن عياش، عن يحيى، عن بشير، عن سهل، ورافع، وسويد بن النعمان: أن القسامة ... فذكر الحديث».

وانظر «تحفة الأشراف» (٤/ ٨٩-٩٢)؛ ففيه ما يؤيد ما ذكرته.

وأما الحديث الثالث؛ فهو ما:

أخرجه مسلم (٩٤٥) من طريق عَقِيل بن خالد، عن ابن شهاب، أنه قال: حدثني رجال، عن أبي هريرة، عن النبي ... إلخ ...

فأقول: الجواب على هذا من وجهين:

١- أن الإمام مسلماً ساق هذا السند متابعاً للأسانيد التي سبقته في الباب، والتي تليه -بالمثل نفسه-، فقال عَقَبَةُ: «بمثل حديث معمر».

قلت: يريد الحديث الذي قبله؛ إذ أخرجه من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

٢- أن هؤلاء «الرجال» في ذلك السند هم الرجال المصرَّح بأسمائهم في الروايتين قبله:

الأول: سعيد بن المسيب.

والثاني: عبد الرحمن بن هُرْمُز الأعرج.

وفي «تحفة الأشراف» (٤٨/ ١٠) توضيح ما شرحته، والله الحمد.

أقول: فلا حرج في الأحاديث الثلاثة التي أوردها ابن العربي، وقلده -فيها-

بعض المعاصرين^(١)؛ فالأول: قد ضعَّف إسناده بعض أهل العلم^(٢)، وصرح بذلك الحافظ - كما نقلته عنه -، لكنه صحَّحه لشواهده ومتابعاته.

والحديث الثاني - ثم الثالث - أُبهم بعض رجال إسنادهما في رواية، ثم صرَّح بهم في أخرى، وهم ثقات - والله الحمد -.

فهل يُقاس حديث الحارث - وهو مجهولٌ - في روايته عن أصحاب معاذ الذين لم يُسمَّوا!! على تلك الأحاديث التي أوردها ابن العربي ومُقلِّداه - بل مُقلِّدوه -؟!
٢٠ - أما قول الكوثري عن الحارث: «إنه غير مجهول الوصف، من حيث إنه من كبار التابعين، في طبقة شيوخ أبي عون الثقفي، المتوفى سنة (١١٦هـ)»!

فالجواب من وجهين:

الأول: أن شيوخ أبي عون ليسوا جميعًا من كبار التابعين، حتى يلحق بهم الحارث، فإن من شيوخه أبا الزبير المتوفى سنة (١٢٦هـ)، وهذا قد جعله الحافظ في الطبقة الرابعة^(٣).

ومن شيوخه كذلك: والده عُبيد الله بن سعيد، وقد ترجمه ابن حبان في «ثقاته» (١٤٦/٧) مصنِّفًا له في أتباع التابعين^(٤)، ولا تُعرف له وفاة، وقال عنه: «يروى المقاطيع».

(١) وهما الأستاذان شعيب وعبد القادر الأرئووطيان!

(٢) انظر كتابنا «الرد العلمي» (٣٠-٣١).

(٣) وهم الذين جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين.

(٤) ومثله الحارث، فإن ابن حبان صنّفه في أتباع التابعين!

وقال الحافظ في «تهذيبه»: «معنى هذا فحديثه عن المغيرة مرسل»، يعني أنه منقطع، ولذلك جعله في «التقريب» من الطبقة السادسة^(١)، وهم من صغار التابعين الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.

على ضوء ما تقدم: تعرف -أخي القارئ- أن الحارث هذا ليس معدودًا من كبار التابعين، بل هو ممن لم يثبت لقاؤهم لأحد من الصحابة! والوجه الثاني: لنفرض أنه من كبار التابعين، فهل هذا وحده كافٍ لأن ينفي عنه الجهالة بطرفها: عينًا وحالاً؟

هذا ما لا يقوله أحدٌ من العلماء والأئمة؛ فضلاً عن المبتدئين في هذا الفن الشريف!

فانظر إليهم -مثلاً- في ترجمة خالد بن وهبان -وهو ابن خالة أبي ذر^(٢)-؛ فإنه مذکورٌ في الطبقة الوسطى من التابعين، ومع ذلك حَكَمَ عليه أئمة النقد بالجهالة. وكذا حُصين بن نُمير السَّكُونِي الحمصي، فإنه معدودٌ من كبار التابعين، ومع ذلك جهَّله!

وكذلك حُرَيْثُ بن ظَهْرٍ!
وغيرهم عدَّة.

(١) ومثله الحارث أيضًا!! ويؤيده أن البخاري ذكره في «تاريخه الصغير» ضمن (مَن مات ما بين المئة إلى العشر).

(٢) انظر ما تقدم بيانه في المقطع رقم (١٠).

٢١- وقول الكوثري: «ولم ينقل أهل الشأن جرحاً مفسراً في حقّه»^(١). قولٌ عجيبٌ^(٢)!! إذ لا ضرورة لهذا الجرح الذي في ذهن الكوثري وأضرابه، فليس بمثله -حسب- يُضعف الرواة! فالجهالة- كما هو معروفٌ عند أهل العلم وطلبتة- علةٌ قاذحةٌ في صحة الحديث، ولا ترتفع إلا برواية غير واحد عنه، أو بتوثيق أئمة الشأن المعتد بهم.

وهيهات لهذين الأمرين أن يكونا في الحارث -هذا-!

٢٢- أما قوله: «ولا حاجة في الحكم بصحة خبر التابعي الكبير إلى أن يُنقل توثيقه

عن أهل طبقتة...»!

(١) وكذا قوله -عقبه-: «بل يكفي في عدالته وقبول روايته ألا يثبت فيه جرح مفسر من أهل الشأن!!».

فالجواب عن هذا بأنه: مجرد دعوى، وهي باطلة؛ إذ هي مخالفةٌ لأول شروط الحديث الصحيح، وهي «العدالة والضبط» فلو سلمنا جدلاً بثبوت عدالته- وهي الصيانة من الفسق، واجتناب الأذناس، والبعد عما يخل بالمروءة-، فأتى للمدعي إثبات ضبطه؟! علماً أن المقرّر في علم أصول الحديث: أن الجهالة العينية لا ترتفع إلا برواية اثنين مشهورين بالطلب والعلم، كما قاله الخطيب وغيره!

وهذا كله ليس متوفراً في الحارث!!

(٢) والأعجب منه قول الدكتور أبو عيد في «مباحثه» (ص ١٠) حيث قال: «والعبرة في التجريح بالاتفاق، إذ قلّ من سلم عن الجرح، ولو كان الزهري ومالكاً...»!

فهذا القول -منه- كأنه لم يقرأ صفحة واحدة من كتب الجرح والتعديل! أو كتب الضعفاء!! فقلّ من سلم من جرح حقاً؛ لكن هل كل جرح مقبول؟ أم أنه يُقبل أي جرح؟ أما الاتفاق، فهذا غير ممكن، وإلا فينبغي إهمال سائر مقالات الجارحين، فيسمى هذا العلم -حينئذٍ- «علم التعديل»، لا «علم الجرح والتعديل»! وهذا لا يقوله أحد!!!

فالجواب - أولاً -: إثبات أنه تابعي كبير، ودون ذلك خرط القتاد، كما يُقال!
 وثانياً: أنه لا قائل بأن الراوي سواءً أكان تابعياً - أم ممن دونه - بحاجة إلى أن
 يُنقل توثيقه عن أهل طبقتهم؛ بل يكفي في ذلك أن يوثقه إمامٌ من أئمة الجرح والتعديل،
 سواءً أكان من طبقتهم أم ممن دُونها!

والحارث هذا لم يوثقه أحدٌ ممن يعتدُّ بتوثيقه!

بل جهَّله غيرٌ واحد من أساطين هذا العلم، فسقط حديثه.

٢٣- أما اعتدادُ الكوثري بتوثيق ابن حبان، فهو خلاف ما قرَّره الأئمة والعلماء^(١)
 من تساهله في توثيق المجاهلين.

لكن الكوثري - عامله الله بعدله - يعرف ويحرف؛ فقد قرَّر هو في غير موضع
 من تعليقاته^(٢) هذه القاعدة.

فإنا لله وإنا إليه راجعون.

٢٤- والسهم الأخير من سهام الكوثري - الخائبة - في حشد شبهاته^(٣): هو أنه
 ورد في بعض روايات الحديث أن الحارث يرويه عن أصحاب رسول الله ﷺ، فهو
 صريحٌ في أنه تابعيٌ لقي جمعاً من الصحابة!!

(١) انظر (ص ٣٨) فيما مضى.

(٢) انظر «مقالات الكوثري» (ص ٣٠٩)، وتعليقه على «شروط الأئمة الخمسة» (ص ٤٥)،
 و«النكت الظريفة» (ص ٤٨ و ١٠١) وغيرها.

وانظر - للأهمية - «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٢٨٢).

(٣) وهو كذلك آخر الشبهات التي جمعها وأجبت عنها - والله الحمد -.

فأقول:

نعم؛ أخرج ابن أبي خيثمة في «تاريخه»^(١)، ومن طريقه ابن عبد البر في «جامعه» (٦٩/٢) عن علي بن الجعد^(٢)، عن شعبة... به؛ إلا أنه قال: «... عن أصحاب رسول الله ﷺ...».

ولكن رواية ابن الجعد -هذه- خالفَ فيها جميع الثقات^(٣) الذين ذكروا «الأصحاب» مضافين إلى «معاذ»، لا إلى «رسول الله»!
وهذا سُذُوذٌ بَيِّنٌ.

والثقاتُ الذين خالفوا ابن الجعد: هم في أسانيد جميع من عزوتُ الحديث إليهم. ولا بد من ذكرهم حتى يطمئن القارئ بما قلته:

١- سليمان بن حرب: عند الطبراني.

٢- عبد الرحمن بن مهدي: عند الترمذي.

٣- عبد الله بن المبارك: عند الخطيب.

٤- عفان بن مسلم^(٤): عند أحمد والخطيب.

(١) كما عزاه الكوثري!

(٢) ولم أره في «الجعديات» له! فلعله في غيره!

(٣) بل خالف نفسه أيضًا في الرواية الآتية برقم (٥)، فذكر «الأصحاب» على الجادة: «أصحاب

معاذ»! وقد يُقال: هذا من أغلاط الطبع!!

(٤) ووقع في «الضعيفة»: «مسلمة» وهو تطبيع!

- ٥- علي بن الجعد: عند القاضي وكيع.
- ٦- عمرو بن مرزوق: عند البيهقي في «المدخل».
- ٧- محمد بن جعفر: عند أحمد، والترمذي.
- ٨- وكيع بن الجراح: عند الترمذي.
- ٩- يحيى بن حماد: عند الدارمي.
- ١٠- يحيى بن سعيد القطان: عند أبي داود، وابن عبد البر.
- ١١- يزيد بن هارون: عند ابن سعد، وعبد بن حميد.
- ١٢- أبو داود الطيالسي: في «مسنده»، وعنه البيهقي، والخطيب، والجورقاني وغيرهم.
- ١٣- أبو الوليد الطيالسي: عند ابن سعد.
- فهؤلاء - والله الحمد - ثلاثة عشر راويًا خالفوا ابن الجعد^(١) في روايته عن شعبة أن الأصحاب هم: «أصحاب رسول الله!! فهذا دليل قويٌّ جدًّا على شذوذ هذا اللفظ^(٢)».
- والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(١) ومنهم هو نفسه - كما تقدم -.

(٢) وهذا لا يخفى على أمثال الكوثري، ولكنها العصبية القبيحة!!

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس

الفصل الثالث

مناقشة معنى الحديث دراية

مدخل عام في منزلة السنة من القرآن

اصطفى الله -تبارك وتعالى- نبيه محمداً ﷺ من بين جميع الخلائق ليكون خاتم أنبيائه، وآخر رسله، فأُنزل عليه كتابه القرآن العظيم؛ ليكون منهجاً للناس، وأمره فيه -في جملة ما أمره به- أن يبينه للناس؛ فقال -سبحانه-: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

والبيان المأمور به في هذه الآية الكريمة: يشمل نوعين من البيان^(١):

الأول: بيان اللفظ ونظمه، وهو تبليغ القرآن وآياته، وعدم كتمانها، وأداؤه إلى الأمة، كما أنزله الله -سبحانه- على قلبه ﷺ، وهو المراد بقوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ

(١) قال ابن أبي العز الحنفي في «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٢١٢): «وكيف يتكلم في أصول الدين من لا يتلقاه من الكتاب والسنة، وإنما يتلقاه من قول فلان؟! وإذا زعم أنه يأخذه من كتاب الله، لا يتلقى تفسير كتاب الله من أحاديث الرسول، ولا ينظر فيها، ولا فيما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان! المنقول إلينا عن الثقات الذين تحيّرهم النقاد؛ فإنهم لم ينقلوا نظم القرآن وحده؛ بل نقلوا نظمه ومعناه، ولا كانوا يتعلمون القرآن كما يتعلم الصبيان؛ بل يتعلمونه بمعانيه.

ومن لا يسلك سبيلهم فإنما يتكلم برأيه، ومن يتكلم برأيه وبما يظنه دين الله، ولم يتلق ذلك من الكتاب؛ فهو مأثوم وإن أصاب، ومن أخذ الكتاب والسنة، فهو مأجور وإن أخطأ، لكن إن أصاب يضاعف أجره».

بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴿ المائدة: ٦٧ ﴾ .

وقد قالت السيدة عائشة رضي عنها: «... ومن حدثكم أن محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً أمراً بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية»^(١)، ثم تَلَّتِ الآية السابقة.

والثاني: بيان معنى اللفظ -أو الآية- بما تحتاجه الأمة من بيان؛ بشرح لغامض، وتوضيح لمجمل، وتخصيص لعام، وتقييد لمطلق، أو «أن يسنَّ فيما ليس فيه نصُّ كتاب»^(٢)، أو سواه.

وهذا النوع من البيان يكون بقوله صلى الله عليه وسلم وفعله وإقراره.

وفي مثل ذلك قال صلى الله عليه وسلم: «ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه، إلا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجلٌ شبعان على أريكته، يقول: عليكم بهذا القرآن؛ فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه...»^(٣).

والمعنى: أنه صلى الله عليه وسلم: «أذن له أن يُبيِّن ما في الكتاب، ويعمَّ ويخصَّ، وأن يزيد عليه، فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكرٌ، فيكون ذلك في وجوب الحكم، ولزوم العمل به: كالظاهر المتلوّ من القرآن»^(٤).

فالحديث المتقدم يدلُّ دلالة قاطعة -لا ريب فيها- على أن الشريعة ليست

(١) متفق عليه.

(٢) «الرسالة» رقم (٣٠٢) الشافعي.

(٣) رواه أبو داود (٤٦٠٤) - وغيره - عن المقدم بسند صحيح.

(٤) «معالم السنن» (١٠/٥) للخطابي.

قرآنًا فقط، وإنما هي قرآن وسنة^(١)؛ فمن تمسك بأحدهما دون الآخر لم يتمسك بأي منهما؛ لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر، كما في قوله - تعالى -: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. وغيرها من الآيات في معناها.

ولنضرب أمثلة موضحة لما تقدم ذكره:

١ - فقوله سبحانه: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

فلفظ «السارق» - فيها - مطلق، وكذا لفظ «اليد» - أيضًا - مطلق.

فهل كل سارق تقطع يده؟

وهل اليد تقطع من جذرها؟

لقد جاءت السنة النبوية تقيّد «السارق» بالذي يسرق ربع دينار فأكثر، وذلك في

قوله ﷺ: «لا قطع إلا في ربع دينار فصاعدًا»^(٢).

وجاءت السنة^(٣) - أيضًا - مبيّنة قطع «اليد» أنه من الرّسغ.

(١) قال شارح الطحاوية (ص ٢١٧):

«فالواجب كمال التسليم للرسول ﷺ، والانقياد لأمره، وتلقي خبره بالقبول والتصديق،

دون أن نعارضه بخيال باطل نسميه معقولاً، أو نحمله شبهة أو شكاً، أو نقدم عليه آراء

الرجال وزبالة أذهانهم!!

فتوحده ﷺ بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان.

كما نوّحد الذي أرسله ﷺ بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل».

(٢) متفق عليه.

(٣) كما تراه - مفصلاً - في «الإرواء» رقم (٢٤٣٠).

٢- وقوله -عز شأنه-: ﴿وَإِذَا صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١].

فالظاهر من هذه الآية أن قصر الصلاة لا يكون إلا مع الخوف، وهذا ما فهمه الصحابة، حتى سألوا رسول الله ﷺ: «ما بألنا نقصر وقد أمنّا؟! فقال -عليه الصلاة والسلام-: صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»^(١).

وقريب من هذا -أيضاً- ما قاله أمية بن عبد الله لعبد الله بن عمر: «إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن، ولا نجد صلاة السفر في القرآن؟! فقال ابن عمر: «يا بن أخي! إن الله بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً، فإنها نفعل كما رأينا محمداً يفعل»^(٢)!!

٣- قوله -تبارك اسمه-: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ [المائدة: ٣].

فظاهر الآية أن «الميتة» -كلها- حرام، وأن «الدم» -كله- حرام أيضاً.

ولكن السنة جاءت مخصّصة هذا التحريم بما عدا الحوت والجراد والكبد والطحال، فورد عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: «أحلت لنا ميتتان ودمان: الجراد والحيتان، والكبد والطحال»^(٣).

(١) رواه مسلم (٦٨٦) عن يعلى بن أمية، وعزاه السيوطي في «مفتاح الجنة» (ص ٧٠) للبخاري -أيضاً-، فوهم!

(٢) أخرجه النسائي (١١٧/٣)، وابن ماجه (١٠٦٦)، وأحمد (١٤٨، ٩٤/٢) وغيرهم، وسنده صحيح.

(٣) رواه البيهقي (٢٥٤/١)، وقال: هذا إسناد صحيح.

٤- قوله ﷺ: ﴿قُلْ لَا أُجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُورًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

فهل المحرَّم هو ما ذكر في هذه الآية؟ وما سواه يكون حلالاً؟!

فورد في السنة تحريم أشياء لم تذكر في هذه الآية، كما في قوله ﷺ: «كلُّ ذي ناب من السباع، وكلُّ ذي مخلب من الطير حرام»^(١). وقوله ﷺ: «إن الله ورسوله ينهانكم عن الحُمُرِ الإنسية»^(٢).

إذا عرفت ما تقدّم -أخي المسلم-: أيقنت أن الواجب على المسلمين -جميعاً- عدم التفريق بين القرآن والسنة -من حيث وجوب الأخذ بهما كليهما-، وإقامة التشريع عليهما -معاً-؛ فإنَّ هذا هو الضمان لهم ألاَّ يميلوا يمناً ويسرةً، أو يرجعوا القهقري ضللاً، وهذا ما صرح به النبي: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي»^(٣).

ومما يجمع ما تقدّم -كله-، ويوضحه: ما ثبت^(٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: «لعن الله الواشيات، والمستوشيات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن؛ المغيرات

قلت: انظر «التعليق المغني على سنن الدارقطني» (٢/٢٧٢)، و«الصححة» (١١١٨)، وهو موقوفٌ في حكم المرفوع.

(١) أخرجه مسلم (١٩٣٣) عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه البيهقي (١٠/١١٤)، والحاكم (١/٩٣) عن ابن عباس بسند حسن.

(٤) متفق عليه.

خلق الله، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد، يقال لها: أم يعقوب، فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك قلت كيت وكيت...؟! فقال: ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله؟! فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين اللوحين^(١)، فما وجدته؟! قال: إن كنت قرأته فقد وجدته، أما قرأت: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]؟! قالت: بلى. قال: فإنه نهى عنه!.



(١) تعني القرآن كله!

حديث معاذ على ضوء النتائج السابقة

لنرجع إلى حديث معاذ، فنقول:

إنه يضعُّ للحاكم منهجًا في الحكم على ثلاث مراحل:

قرآن، ثم سنة، ثم رأي:

فلا يجوز له أن يبحث عن الحكم برأيه إلا بعد ألا يجده في السنة!

ولا يجوز له أن يبحث في السنة إلا بعد ألا يجده في القرآن!

وهذا الترتيب - بالنسبة للرأي - صحيحٌ عند العلماء كافة، ولذلك قالوا: «إذا

وَرَدَ الأثر بطل النظر».

ولكنه - بالنسبة للسنة - ليس صحيحًا، لأن السنة حاكمَةٌ على كتاب الله،

ومُؤَيَّنَةٌ له^(١)، فيجبُ أن يبحثَ عن الحكم في السنة - أولاً -، ولو ظنَّ وجودَهُ في

(١) وقد ورد عن السلف مصداق هذا، فقال مكحول: «القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى

القرآن». رواه ابن عبد البر (١٩١/٢) بسند صحيح.

وقال يحيى بن أبي كثير: «السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضيًا على السنة». رواه

الخطيب في «الكفاية» (ص ١٤)، وابن عبد البر (١٩١/٢) - وغيرهما - بسند صحيح.

لهذا قال السيوطي في «مفتاح الجنة» (ص ٧٣):

«والحاصل أن معنى احتياج القرآن إلى السنة: أنها مُيَّنة له، ومفصلة لمجملاته، لأن فيه - لوجازته -

الكتاب، فليست السنة مع القرآن كالرأي مع السنة!! بل يجبُ عدُّ الكتاب والسنة مصدرًا واحدًا لا فصل بينهما ألبتة - كما تقدّم تقريره -.

فالتصنيفُ المذكورُ بينهما غيرُ صحيح! لأنه يقتضي التفريق بينهما، وهذا باطلٌ بيقين - لما سبق بيانه -.

والآن:

لو أننا طبقنا حديث معاذ بمراحله على الأحكام الأربعة الواردة في الآيات المتقدمة، فماذا تكون النتيجة؟

فلولا السنة لقطعنا يدَ أي سارق! ومن جذرها!!

ولولا السنة لأفتينا بعدم جواز قصر الصلاة إلا مع الخوف!!

ولولا السنة لحَرَمنا ما أحلَّ لنا من عموم تحريم الميتة والدم!!

ولولا السنة لأبحنا أشياء كثيرة - حرّمها رسول الله ﷺ!!

إذ القرآن الكريم لم يُورد بيان هذه الأمور بما فصلته السنة وأوضحته!

فالواجب - إذن - للحاكم إذا عرضت له مسألة: النظرُ في الكتاب والسنة - معًا -

دون أي تفريق بينهما^(١).

كنوزًا تحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبرزها، وذلك هو المنزل عليه ﷺ، وهو معنى كون السنة قاضية عليه، وليس القرآن مبيّنًا للسنة، ولا قاضيًا عليها؛ لأنها بينة بنفسها؛ إذ لم تصل إلى حد القرآن من الإعجاز والإيجاز؛ لأنها شرح له، وشأن الشرح أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح، والله أعلم.

(١) ولشيخنا الألباني - رحمه الله عليه - رسالة «منزلة السنة في الإسلام، وبيان أنه لا يستغنى

وهذا ما يناقضه -تمامًا- حديث معاذ -المتقدم الكلام عليه-.

إذا عرفت ما تقدم، وأيقنَ به قلبك: تعلم خطأ من قال من أهل العلم بصحة معنى الحديث على إطلاقه! بل الصواب تقسيم معنى الحديث إلى قسمين:
الأول: الحث على الاجتهاد عند فقدان النص، وهذا مما لا خلاف فيه، وعليه أدلة كثيرة^(١).

الثاني: جعل السنة في المرتبة الثانية بعد القرآن، وأنه لا يجوز النظر فيها إلا بعد النظر في القرآن!! وهذا ما تقدم بيان فساده.

وهذا ما أشار إليه الحافظ الذهبي في «تلخيص العلل» (ص ٢٦٩-٢٧٠) بقوله:
«هذا الحديث معناه صحيح؛ فإن الحاكم مضطرٌّ إلى الاجتهاد، وصحَّ أن النبي ﷺ قال: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن اجتهد وأخطأ فله أجر»^(٢).

ومذاهبُ الأئمة الأربعة: منع الحاكم في أحكامه من تقليد إمام بعينه في كل ما قاله، فعلى الحاكم أن يقضي بما أجمع عليه العلماء، فإن اختلفوا: فعليه أن ينظر في أقوالهم؛ فما وافق قوله الكتاب والسنة^(٣) في تلك القضية [قَبِلَه]، وأعرض عن قول من خالف النصَّ أو القياس، فإن رأى النصَّ محاذيًا بين الأئمة استخار الله -تعالى-،

عنها بالقرآن» مطبوعة متداولة، وقد استفدتُ منها في هذا المبحث -والله الحمد-، مع زيادات كثيرة.

(١) كما سيأتي في كلام الحافظ الذهبي.

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) تأمل أنه لم يفرق بينهما -رحمه الله-.

وتوَّخَى أقرب القولين إلى الحق، وقضى به بعد أن يشاور الفقهاء، وإن دُفِعَ عنه الحكم في تلك الكائنة^(١)؛ فهو أسلم لدينه، أما أن يحكم بكلِّ ما قاله إمامه من غير أن يعلم حُجَجَهُ، ولا حُجَجَ من خالفه! فهذا مقلدٌ صرفٌ! نسأل الله العافية».

قلت: وهذا كلامٌ عظيمٌ فاحفظه غيرَ مأمور، وإن كان فيه وقفةٌ مع إطلاقه القول بصحة معنى الحديث دون التنبيه على ما أسلفتُ شرحه.

(وَجْهٌ آخِرٌ مِنَ الْبَيَانِ):

قال الإمام ابن حزم في «النَّبَذ» (ص ٥٩):

«... ومن الباطل المقطوع به أن يقول رسول الله ﷺ لمعاذ: «فإن لم تجد في كتاب الله، ولا في سنة رسول الله ﷺ». وهو يسمع وحي الله إليه: ﴿مَا قَرَأْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، و﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

فما كَمَل - بشهادة الله - تعالى - فمن الباطل ألا يوجد فيه حكم نازلة من النوازل، فبطل الرأي في الدين مطلقاً.

ولو صح لما خلا ذلك من:

أن يكون خاصةً لمعاذ، لأمر علمه منه رسول الله ﷺ، ويدلُّ عليه قوله ﷺ: «أعلمكم بالحلل والحرام معاذ»^(٢). فسَوَّغ^(٣) إليه شرع ذلك.

(١) في المطبوع: الكافية!!

(٢) قطعة من حديث رواه الترمذي (٣٧٩٣)، وابن ماجه (١٥٤)، وأحمد (٣/١٨٤، ٢٨١) - وغيرهم -

عن أنس، وسنده صحيح.

(٣) ويخطئ من يستعمل بدل هذا الفعل فعل «بَرَّ»!!

أو يكون عامًّا لمعاذ وغير معاذ:

- فإن كان خاصًّا لمعاذ: فلا يحلُّ الأخذُ برأي أحد غير معاذ، وهذا ما لا يقوله أحدٌ في الأرض.

- وإن كان عامًّا لمعاذ وغير معاذ: فما رأي أحد من الناس أولى من رأي غيره! فبطل الدينُ وصار هملًا، وكان لكل أحد أن يشرع برأيه ما شاء! وهذا كفرٌ مجرَّد!!
وأيضًا؛ فإنه لا يخلو الرأي من أن يكون محتاجًا إليه فيها جاء فيه النصُّ؛ وهذا ما لا يقوله أحدٌ؛ لأنه لو كان ذلك لكان يجب بالرأي تحريمُ الحلال، وتحليل الحرام، وإيجابُ ما لا يجب، وإسقاط ما وجب، وهذا كفرٌ مجرَّد!

وإن كان إنما يحتاجُ إليه فيها لا نصَّ فيه، فهذا باطلٌ من وجهين:

أحدهما: قول الله -تعالى-: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله ﷺ: ﴿بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]. وقوله -تبارك وتعالى-: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، وقوله -تعالى-: ﴿لَسَيِّئًا لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

فإذن؛ قد صحَّ يقينًا بخبر الله -تعالى- الذي لا يكذبه مؤمنٌ أنه لم يفرط في الكتاب شيئًا، وأنه قد بين فيه كلَّ شيء، وأن الدينَ قد كَمَلَ، وأن رسول الله ﷺ قد بيَّن للناس ما نُزِّل إليهم.

فقد بطلَّ يقينًا -بلا شك- أن يكون شيءٌ من الدين لا نصَّ فيه، ولا حكمٌ من الله -تعالى- ورسوله ﷺ عنه.

والثاني: أنه حتى لو وجدنا هذا -وقد أعاد الله -تعالى- ومنع من أن يوجد-

لَكَانَ مِنْ شَرَعٍ فِي هَذَا شَيْئًا قَدْ شَرَعَ فِي الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ، وَهَذَا حَرَامٌ قَدْ مَنَعَ الْقُرْآنُ مِنْهُ.

فَبَطَّلَ الرَّأْيِي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

جواب إشكال:

روى الدارمي (١٧٦)، والنسائي (٥٤١٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١١٥/١٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٢٠) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: «لقد أتى علينا زمانٌ وما نسأل -ولسنا هناك-، ثم بَلَّغْنَا اللَّهَ مَا تَرَوْنَ، فَإِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ عَنْ شَيْءٍ؛ فَلْيَنْظُرْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؛ فَلْيَنْظُرْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؛ فَلْيَنْظُرْ فِيمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: إِنِّي أَخْشَى؛ فَإِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَدَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ».

قلت: وهو صحيح^(١)؛ كما قال الحافظ ابن حجر في «الموافقة» (١١٩/٢)، وصحَّحه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح سنن النسائي» (٤٣٧/٣).
وفي الباب عن عمر -وغيره-.

أقول: وقد غَمَزَ الْإِمَامُ ابْنَ حَزْمٍ فِي صَحَّتِهِ -فِي «الْإِحْكَامِ» (٣٩-٤٠/٦)،
ثم قال:

«ثُمَّ لَوْ صَحَّ، لَكَانَ مَعْنَاهُ: فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ، أَي: لِيَجْتَهِدْ نَفْسَهُ حَتَّى يَرَى السَّنَةَ فِي

(١) قارن بـ«العلل» (٥/٢١٠-٢١١) للدارقطني.

ذلك، بيّن هذا قوله في الخبر نفسه: «ولا يقل: إني أخاف وأرى»؛ فنهاه عن أن يقول: أرى، وهذا نهى عن الفتيا بالرأي، وكذلك قوله فيه -نفسه-: «فدع ما يريك إلى ما لا يريك، وإن الحلال بيّن، وإن الحرام بيّن، وبينهما مشتبهات»؛ فإنما أمره بالتورع والطلب فقط.

وأما الرواية عن عمر فإن فيها -نصاً- تخييره بين اجتهاد رأيه أو الترك، ورأى الترك خيراً له، فصحّ أنه لم ير القول بالرأي حقاً؛ لأن الحق لا خيار في تركه لأحد. هذا أمرٌ أولٌ، متعلّق بذكر الرأي وحكمه.

وأمرٌ ثانٍ: أن يُقال -بالنسبة لترتيب وجوه الاستدلال بالقرآن (ثم) السنة- في هذين الأثرين وأشباههما:-

إنّ هذا البيان قد جاء ذكره بعد وفاة رسول الله ﷺ؛ وذلك لما استقرت السنن، وعرفت الأحاديث والروايات؛ فذكر الترتيب -والحال هكذا- إنما هو لبيان درجات القوة في الاستدلال، لا الحصر أو التصنيف.

وعليه؛ فإنّ الوقوف على دليل من الكتاب في أمر ما، لا ينفي النظر في السنة للوقوف على دليل آخر مقوّل للحجّة، أو مُحصّص، أو مقيد... وهكذا... بل يستلزمه، ويؤكّد عليه.

والفرق -في هذا- بيّن حياته ﷺ وما بعدها بيّن لا يخفى؛ لِمَا يترتب على ذلك من معرفة السنن والأحاديث، أو عدمها.

والله -تعالى- أعلم.

خلاصة القول

أن الحديث ضعيفٌ، أعله العلماء بعلل عدة:

١- جهالة الحارث.

٢- الإرسال.

٣- جهالة أصحاب معاذ.

٤- الاضطراب في سنده.

٥- نكارة متنه.

وبعد البحث في حُجج مصححي هذا الحديث: لم تقوَ حجةٌ على الصمود أمام

ميزان علم الحديث بقواعده الدقيقة، وأصوله المنضبطة الوثيقة.

إذا عرفت ذلك «فلا يهولنك اشتهاؤُ هذا الحديث عند علماء الأصول،

واحتجاجهم به في إثبات الرأي والقياس^(١)، فإن أكثرهم لا معرفة عندهم بالحديث

ورجاله، ولا تمييزٌ لديهم بين صحيحه وسقيمه، شأنهم في ذلك شأنُ الفقهاء بالفروع

(١) ولا يعني هذا أن لا قياس! كلا، فالقياس ثابت، لكن له شروطاً عند محققي العلماء، انظرها

في رسالة «القياس بين مؤيديه ومعارضيه» للدكتور عمر سليمان الأشقر.

إلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ»^(١).

والحديث ضَعْفُهُ نَحْوُ مِنْ عَشْرِينَ إِمَامًا وَعَالِمًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالْحِجَّةُ مَعَهُمْ، أَمَا مِنْ صَحَّحِهِ: فَبِشَبَهَاتٍ وَاهِيَةٍ، «وَالْخَلْفُ قَلْدٌ فِيهِ السَّلْفُ، فَإِنْ أَظْهَرُوا غَيْرَ هَذَا مِمَّا ثَبَتَ عِنْدَ أَهْلِ النُّقْلِ رَجَعْنَا إِلَيْهِمْ، وَهَذَا مِمَّا لَا يُمْكِنُهُمْ الْبَتَّةُ!»^(٢).

هذه هي زُبْدَةُ مَقَالَاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِ، وَالتَّرْجِيحُ بَيْنَهُم بِالْحِجَّةِ وَالبِرْهَانِ.

﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

[هود: ٨٨].

﴿وَمَا أُنَبِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَعْتُ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[يوسف: ٥٣].

والحمد لله على توفيقه.



(١) «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٢٨٤) لشيخنا -رحمة الله عليه-.

(٢) «الأباطيل» (١/ ١٠٦) للجورقاني، وقد تقدّم نقله -عنه-.

الخاتمة

- نسال الله حسنها -

هذا آخر القول في حديث معاذ، حرّرت فيه الكلام - على قدر الوسع -، وجمعت ما تفرق حوله في بطون الكتب وخبايا الدفاتر، واجتهدت - فيما أوردته - أن أكون قد استقصيت الكلام عليه بما لا مزيد - إن شاء الله - عليه؛ فإن وفقني الله فيما أردت: فهذا من نعمه - سبحانه - التي لا تُحصى، وإن كان ذلك غير ذلك: فأستغفرُ الله على خطيائي وتقصيري، داعياً إياه - تبارك اسمه - أن يكتب لي الأجر، ولقارئي هذا الجزء الفائدة والثواب، إنه سميعٌ مجيبٌ.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

أبو الحارث علي بن حسن بن علي الحلبي الأثري

- عفا الله عنه -

الزرقاء: قبيل منتصف ليلة السبت

الموافق ٣/ جمادى الأولى / سنة ١٤٠٧ هـ

٣/ كانون الثاني / سنة ١٩٨٧ م

وقد فرغت من كتابته في ثلاثة مجالس من ثلاثة أيام

مسرد المراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- «الأباطيل»، الجورقاني، تحقيق عبد الرحمن الفريوائي، الهند.
- ٣- «الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج»، الغماري، تحقيق يوسف مرعشلي، بيروت.
- ٤- «إثبات عذاب القبر»، البيهقي، تحقيق (!) شرف القضاة، عمان.
- ٥- «الأجوبة الفاضلة»، اللكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة، بيروت.
- ٦- «الإحكام في أصول الأحكام»، ابن حزم، تحقيق أحمد شاكر، مصر.
- ٧- «الأحكام الوسطى»، عبد الحق الإشبيلي، تحقيق السلفي والسامرائي، السعودية.
- ٨- «إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول»، الشوكاني، مصر.
- ٩- «إرشاد الفقيه إلى أدلة التنبيه»، ابن كثير، بيروت.
- ١٠- «إرواء الغليل»، الألباني، بيروت.
- ١١- «أصول التفسير»، ابن تيمية، تحقيق عدنان زرزور، بيروت.
- ١٢- «إعلام^(١) الموقعين عن رب العالمين»، ابن القيم، تحقيق طه عبد الرؤوف، مصر.

(١) يجوز ضبط همزته بالفتح والكسر، كما حققه الشيخ بكر أبو زيد في كتابه «التقريب لفقهِ ابن القيم» (١/١٧٧-١٨٣)، فلينظر؛ فإنه مهم.

- ١٣- «الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء»، ابن عبد البر، تحقيق أبي غدة، حلب.
- ١٤- «البحر المحيط»، الزركشي، الكويت.
- ١٥- «البداية والنهاية»، ابن كثير، مصر.
- ١٦- «بدعة التعصب المذهبي»، محمد عيد عباسي، دمشق.
- ١٧- «البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف» الحسيني، مصر.
- ١٨- «تاريخ دمشق»، ابن عساكر، تحقيق العمروي (١)، بيروت.
- ١٩- «التاريخ الصغير»، البخاري، تحقيق محمود زايد، بيروت - مصر.
- ٢٠- «التاريخ الكبير»، البخاري، تحقيق المعلّم الياني، الهند.
- ٢١- «تحفة الأحوذى»، المباركفوري، الهند.
- ٢٢- «تحفة الأشراف» المزي، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، الهند.
- ٢٣- «تحفة الطالب في تخريج مختصر ابن الحاجب»، ابن كثير، تحقيق عبد الغني الكبيسي، السعودية.
- ٢٤- «تخريج أحاديث اللمع»، الغماري، بيروت.
- ٢٥- «تخريج أحاديث المنهاج»، العراقي، تحقيق صبحي السامرائي، السعودية.
- ٢٦- «تذكرة المحتاج إلى معرفة أدلة المنهاج»، ابن الملقن، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي^(١)، بيروت.

(١) وقد استفدتُ مما ألحقه في آخر كتابه من نقله كلام الإمام ابن الملقن في كتابه العجائب «البدري المنير» - القسم المخطوط -، فجزاه الله خيرًا.

- ٢٧- «تذهيب تهذيب الكمال»، الذهبي، مخطوط.
- ٢٨- «التعليق المغني على سنن الدارقطني»، العظيم آبادي، تحقيق عبد الله هاشم، مصر.
- ٢٩- «تفسير القرآن العظيم»، ابن كثير، تحقيق مقبل بن هادي، الكويت.
- ٣٠- «تقريب التهذيب»، ابن حجر، تحقيق محمد عوامة^(١)، حلب.
- ٣١- «التقريب لفقهاء ابن القيم»، بكر أبو زيد، السعودية.
- ٣٢- «التلخيص الحبير»، ابن حجر، تحقيق عبد الله هاشم، مصر.
- ٣٣- «تهذيب التهذيب»، ابن حجر، الهند.
- ٣٤- «تهذيب سنن أبي داود»، ابن القيم، تحقيق محمد حامد الفقي، مصر.
- ٣٥- «تهذيب الكمال»، المزي، تحقيق بشار عواد معروف، بيروت.
- ٣٦- «الثقات»، ابن حبان، الهند.
- ٣٧- «جامع الأصول»، ابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، دمشق.
- ٣٨- «جامع بيان العلم وفضله»، ابن عبد البر، مصر.
- ٣٩- «جامع المسانيد والسنن»، ابن كثير، تحقيق القلنجي (!)، بيروت.

(١) وقد كتب إليّ الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد -سَدَّه الله- أنه وقف في هذه الطبعة المحققة (!) على نحو (٣٠٠) موضع فيه سقط أو تحريف، وأنه سيقوم بنشر هذه المواضع -مع التنبيه عليها- في رسالة مفردة، فجزاه الله خيرًا على حُسن صنيعه.

وقد أرسلت إليه -حفظه الله- ما تجمع عندي من ملاحظات على هذه الطبعة، وخاصة على مقدمة التحقيق! وكذا على ترجمة رقم (٧١٥٣) التي طول عليها محققه التعليق دون جدوى!!

- ٤٠- «الجرح والتعديل»، ابن أبي حاتم، تحقيق المعلّم، الهند.
- ٤١- «الجَنَّة في تخريج كتاب السنة»^(١)، لابن نصر، خرّجه علي بن حسن، وسليم الهلالي، مخطوط.
- ٤٢- «الحديث النبوي...»، محمد الصباغ، بيروت.
- ٤٣- «حسن الأثر فيما فيه اختلاف من حديث وأثر»، محمد درويش الحوت، بيروت.
- ٤٤- «خلاصة البدر المنير»، ابن الملقّن، تحقيق السلفي، السعودية.
- ٤٥- «دفاع عن الحديث النبوي والسيره...»، الألباني، دمشق.
- ٤٦- «ديوان الضعفاء والمتروكين»، الذهبي، تحقيق حماد الأنصاري، السعودية.
- ٤٧- «ذيل طبقات الحنابلة»، ابن رجب، مصر.
- ٤٨- «الرد العلمي على حبيب الرحمن الأعظمي»، علي بن حسن، وسليم الهلالي، عمان.
- ٤٩- «الرسالة»، الشافعي، تحقيق أحمد شاكر، مصر.
- ٥٠- «سلسلة الأحاديث الصحيحة»، الألباني، بيروت وعمان.
- ٥١- «سلسلة الأحاديث الضعيفة»، الألباني، بيروت وعمان.
- ٥٢- «سُلم الأمان في الوصول إلى فقه الألباني»، حاي سالم الحاي، ومحمود خليفة الجاسم، الكويت.
- ٥٣- «السنن»، أبو داود السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مصر.

(١) يسر الله إتمامه.

- ٥٤- «السنن»، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، مصر.
- ٥٥- «السنن»، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق دهمان، دمشق.
- ٥٦- «السنن الصغرى»، أبو عبد الرحمن النسائي، مصر.
- ٥٧- «السنن الكبرى»، البيهقي، الهندي.
- ٥٨- «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، تحقيق جماعة، بيروت.
- ٥٩- «شرح العقيدة الطحاوية»، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق جماعة، بيروت.
- ٦٠- «شروط الأئمة الخمسة»، ابن طاهر، تحقيق الكوثري، مصر.
- ٦١- «الصارم المنكي في الرد على السبكي»، ابن عبد الهادي، مصر.
- ٦٢- «صحيح سنن النسائي»، الألباني، السعودية.
- ٦٣- «الصحيح»، محمد بن إسماعيل البخاري، مصر.
- ٦٤- «الصحيح»، مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مصر.
- ٦٥- «الضعفاء الصغرى»، البخاري، تحقيق محمود زايد، مصر.
- ٦٦- «الضعفاء الكبير»، العقيلي، تحقيق (!) عبد المعطي قلعجي، بيروت.
- ٦٧- «الضعفاء والمتروكون»، النسائي، تحقيق محمود زايد، مصر.
- ٦٨- «طبقات الشافعية الكبرى»، السبكي، مصر.
- ٦٩- «الطبقات الكبرى»، ابن سعد، بيروت.

- ٧٠- «عارضه الأحوذي»، ابن العربي المالكي، مصر.
- ٧١- «العلل»، الدارقطني، السعودية.
- ٧٢- «العلل المتناهية»، ابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحق الأثري، باكستان.
- ٧٣- «علوم الحديث»، ابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دمشق.
- ٧٤- «العواصم والقواصم»، ابن الوزير، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عمان.
- ٧٥- «عون المعبود»، العظيم آبادي، تحقيق عبد الرحمن عثمان، مصر.
- ٧٦- «عيون الأثر»، ابن سيد الناس، مصر.
- ٧٧- «غرر الأخبار»، وكيع القاضي، مصر.
- ٧٨- «فتح الباري»، ابن حجر، تحقيق عبد العزيز بن باز، مصر.
- ٧٩- «الفتية والمتفه»، الخطيب البغدادي، تحقيق إسماعيل الأنصاري، السعودية.
- ٨٠- «الفوائد المجموعة»، الشوكاني، تحقيق المعلمي، مصر.
- ٨١- «قواعد في علوم الحديث»، التهانوي، تحقيق أبي غدة، حلب.
- ٨٢- «القياس بن مؤيديه ومعارضيه»، عمر سليمان الأشقر، الكويت.
- ٨٣- «الكاشف»، الذهبي، تحقيق عزت علي عطية، مصر.
- ٨٤- «الكامل»، ابن عدي، تحقيق (!) لجنة، بيروت.
- ٨٥- «كتاب إحياء علوم الدين في ميزان العلماء والمؤرخين»، علي بن حسن، عمان.
- ٨٦- «كشف الظنون»، حاجي خليفة، تركيا.

- ٨٧- «الكفاية في علم الرواية»، الخطيب البغدادي، الهند.
- ٨٨- «اللامذهبية»^(١)، البوطي، دمشق.
- ٨٩- «لسان الميزان»، ابن حجر، الهند.
- ٩٠- «مباحث في أصول الفقه الإسلامي»، العبد خليل أبو عيد، عمان.
- ٩١- «المجروحون»، ابن حبان، تحقيق محمود زايد، مصر.
- ٩٢- «مجلة الرسالة الإسلامية»، بغداد.
- ٩٣- «المحلى» ابن حزم، تحقيق أحمد شاكر، مصر.
- ٩٤- «المدخل إلى السنن الكبرى»، البيهقي، تحقيق ضياء الرحمن الأعظمي، الكويت.
- ٩٥- «المستدرک»، الحاكم النيسابوري، الهند.
- ٩٦- «المستصفى»، الغزالي، مصر.
- ٩٧- «المسند»، أحمد بن حنبل، مصر.
- ٩٨- «المسند»، أبو داود الطيالسي، الهند.
- ٩٩- «المسند»، علي بن الجعد؛ تحقيق عبد المهدي عبد الهادي، الكويت.
- ١٠٠- «مصباح الزجاجة»، البوصيري، تحقيق عزت علي عطية، مصر.
- ١٠١- «المصنف»، ابن أبي شيبة، الهند.
- ١٠٢- «معالم السنن»، الخطابي، تحقيق حامد الفقهي، مصر.

(١) وكتاب «بدعة التعصب» المتقدم ردُّ وافر عليه، وانظر المرجع الآتي برقم (١٠٩).

- ١٠٣- «المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر»، الزركشي، تحقيق حمدي السلفي، الكويت.
- ١٠٤- «المعجم الكبير»، الطبراني، تحقيق حمدي السلفي، العراق.
- ١٠٥- «معرفة السنن والآثار»، البيهقي، تحقيق السيد صقر، مصر.
- ١٠٦- «المغني في الضعفاء»، الذهبي، تحقيق نور الدين عتر، دمشق.
- ١٠٧- «مفتاح الجنة»، السيوطي، تحقيق بدر البدر، الكويت.
- ١٠٨- «المقالات»، محمد زاهد الكوثري، مصر.
- ١٠٩- «ملحق بدعة التعصب المذهبي»، محمد عيد عباسي، دمشق.
- ١١٠- «ملخص إبطال القياس»، ابن حزم، مصر.
- ١١١- «المنتخب من المسند»، عبد بن حميد، تحقيق مصطفى بن العدوي، الكويت.
- ١١٢- «منزلة السنة في الإسلام»، الألباني، الكويت.
- ١١٣- «الموافقات»، الشاطبي، مصر.
- ١١٤- «موافقة الخُبرِ الخَبَرِ...»، ابن حجر، السعودية.
- ١١٥- «الموطأ»، مالك بن أنس، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مصر.
- ١١٦- «ميزان الاعتدال»، الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، مصر.
- ١١٧- «النبد»، ابن حزم، تحقيق (!) محمد أحمد عبد العزيز، مصر.
- ١١٨- «نصب الراية»، الزيلعي، مصر، الهند.

١١٩- «النكت الظراف»، ابن حجر، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، الهند.

١٢٠- «الوصية الكبرى»، ابن تيمية، تحقيق علي بن حسن، عمان.



الفهرس العام

مقدمة	٥
الفصل الأول: تخريج الحديث، والكلام على سنده	٩
أ- نص الحديث:	١١
ب- مَنْ أخرج من أئمة العلم:	١١
ج- تفصيل طرقه وأسانيده المتقدمة:	١٣
د- كلام العلماء والأئمة في بيان علله:	١٤
الفصل الثاني: الرد على شبهات المخالفين	٢٧
أولاً: أسماء مَنْ صححه، ومقالاتهم:	٢٩
ثانياً: الرد التفصيلي:	٣٧
الفصل الثالث: مناقشة معنى الحديث درايةً	٥٩
مدخل عام في منزلة السنة من القرآن	٦١
حديث معاذ على ضوء النتائج السابقة	٦٧
جواب إشكال:	٧٢

- ٧٤..... خلاصة القول
- ٧٦..... الخاتمة - نسال الله حسنهما -
- ٧٧..... مسرد المراجع
- ٨٦..... الفهرس العام



رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

التحذيرات

من الفتن العاصفات

وتمييزُ ما اشتهرَ مِنَ الروايات

كتبه

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد

الحلي الأثري



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

الايناس

بضعف حديث معاذ في الرأي والقياس
والكلام عليه - رواية دراية -

التوزيع في جميع أنحاء العالم

دار الإمام الحسين
بيروت - لبنان

٦ شارع عزيز فاؤس - منشية التحرير - مشرف السرايين - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠٢/٢٤١٤٢٤١ - تليفاكس: ٠٠٢٠٢/٦٣٦٥٦٣٨ - جوال: ٠٠٢/١٠٦٠١٤٩٧٨